لليافعين

المختصر في
فقه العبادات

الجزء الأول: كتاب الطهارة



إعداد
سوسن نوار شاكر

تصميم
نورالهدى خالد جمال

Free Thinking Center
مركز التفكير الحر

المختصر في

فقه العبادات

الجزء الأول: كتاب الطهارة

سوسن نوار شاكر

ح سوسن نوار شاكر ، ١٤٤٤هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

شاكر ، سوسن نوار
المختصر في فقه العبادات -الجزء الأول: كتاب الطهارة-. / سوسن نوار شاكر - ط١. .- الخبر ، ١٤٤٤هـ

١٢٣ ص ؛ ١٧*٢٤ سم

ردمك: ٥-٤٠١١-٠٤-٦٠٣-٩٧٨

١- العبادات (فقه اسلامي) 2- الطهارة (فقه اسلامي)
أ.العنوان

ديوي ٢٥٢ ١٤٤٤/٦٦٤٠

رقم الإيداع: ١٤٤٤/٦٦٤٠
ردمك: ٥-٤٠١١-٠٤-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الأولى

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

freethinking@windowslive.com
freethinkingcenter
freethinking6
free_thinking_center
00966505284259

Free Thinking Center
مركز التفكير الحر

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الفقه الإسلامي العظيم هو دستور الأمة المتين وسراجها المنير ونظامها العتيد، به يعرف مطلوب الشارع الحكيم ومن خلاله ينظم المسلمون جميع شؤون حياتهم الدينية والدنيوية ، فلا غرو أن يكون الدليل والعلامة على إرادة الخير في العبد، في طلب العلم والتفقه في الدين،

قال ﷺ: ((مَن يُرِدِ اللهُ به خيرًا، يفقِّهْهُ في الدين)) [البخاري، 3116]، ولمّا كان علم الفقه يتناول الأحكام الشريعة المتعلقة بما كلّف الله به المسلم من عبادات، كان تعلّمه من أنبل الغايات وأجلّ المقاصد، فهو النّور الذي يهدي صاحبه إلى تحقيق العبودية لله تعالى، ويرسخ صلة العبد بربه بأداء ما افترضه عليه من واجبات، وترك ما حرم عليه من منكرات، وهو الذي ينمي الشعور بمسؤوليته اتجاه خالقه واتجاه مخلوقاته، فالفقه بالدين؛ يحيي الضمير الميت ويؤصل للضمير الحيّ، وينمي بذور الخير والإحسان في نفس الإنسان.

ولمّا كان الفقه الإسلامي يتحصل منه كل هذا وأكثر، كان خير ما يشتغل به المرء هو العلم بهذه الأحكام الشرعية العملية، ولقد تعددت جهود علمائنا الأفاضل في التأليف والتصنيف في الفقه عموماً و أحكام العبادات على وجه الخصوص، فكان نتاجها ثروة ضخمة ليس لها نظير في الأمم الأخرى، وما زلنا بفضل ما ترك أسلافنا الكرام، ننهل من هذا الكنز الثمين ونقتفي أثره. وعلى الرغم من هذه الجهود العظيمة، إلا أنني وجدت أن المكتبة الفقهية الإسلامية تفتقر إلى سلاسل فقهية خاصة بفئة اليافعين والشباب، تبين الأحكام والمسائل الفقهية التي تناسب أعمارهم وتنفعهم في حياتهم العملية، في زمن تنتشر فيه ظاهرة عزوف الفتيان والفتيات عن طلب العلم الشرعي وعدم الرغبة في تحصيله، أضف إلى ذلك، قلة القراءة والاطلاع، وجفاء العلاقة بينهم وبين الكتاب، مما أدى إلى اتساع الفجوة بين جيل الشباب اليوم، ولغة فقهائنا الأجلاء، فأصبحنا نجد من يستصعب كتب الفقه الإسلامي، ويتعثر في فهمها واستيعابها، فأضحى من الضرورة كتابة الفقه بطريقة حديثة جديدة، وجذابة مختصرة، توضح المطلوب بأقل العبارات وأكثرها فائدة.

ومن هنا جاءت فكرة إعداد كتاب فقهي مختصر، أسميته "المختصر في فقه العبادات" يُذكر فيه أمهات المسائل والأحكام التي يحتاجها الشاب في عبادته لربه تبارك وتعالى، مما لا يسع المسلم جهله، مشفوعة بأدلتها من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، مقرونة ببيان حكمة الشريعة ومقاصدها.

ومما يتميز به منهج هذا الكتاب:

1) سهولة الأسلوب، وبساطة التعبير، وموافقة تبويب الكتاب وترتيبه المنهج المتعارف عليه في جلّ كتب الفقه الإسلامي.

2) ربط المسائل والأحكام الشريعة بالدليل الصحيح من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، مع بيان حكمة الشريعة حسب ما وصلت إليه عقولنا.

3) الاعتماد على القول الراجح من أقوال أهل العلم، والمفتى به في عصرنا الحاضر.

4) إضافة بعض المسائل الفقهية المعاصرة التي تتناسب مع الأبواب الفقهية المطروحة، ليكون الكتاب أكثر تلبية لحاجات الشباب في معرفة حكم كلّ مستجد.

5) الاختصار والتركيز على الأحكام والمسائل الأساسية والجوانب الفقهية العملية، والابتعاد عن الاستطراد والتطويل.

6) إخراج الكتاب بطريقة مميّزة مبتكرة، رغبة في شدّ الانتباه وتقريب الكتاب لفئة اليافعين وترغيبهم به، وربطه بواقعهم، في محاولة لتغير الفكر النمطي عن كتب الفقه الإسلامي.

7) تنوع طرق عرض الموضوعات المختلفة، بهدف إضفاء روح المتعة والتشويق في مطالعة الكتاب.

8) يعتبر الكتاب دليلاً فقهياً صغيراً، يعلّم الجيل الجديد أحكام دين الله تعالى وشرعه، ويسهل الرجوع إليه عند الحاجة.

9) يصلح الكتاب ليكون مادة تعليمية للتدريس في المراكز التعليمية الخاصة.

وأخيراً؛ هذا جهدٌ مقل، أحسب أنه لا يعد سوى محاولة في البيان والترتيب والاختصار بهدف تقريب الفقه لأبنائنا الأعزاء، فما كان من صواب فمن الله وحده المنّان، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يغفر لي خطئي ويتجاوز عن تقصيري وزللي، وأن يتقبل مني هذا العمل ويجعله خالصاً لوجه الكريم، والحمد لله رب العالمين.

أهداف الكتاب:

هناك مجموعة من الأهداف نوجزها في الآتي:

1) تكوين ركيزة أساسية في معرفة أحكام التكاليف الشريعة الواجبة على كل مسلم.

2) تعزيز أهمية الفقه الإسلامي في نفوس شباب المستقبل.

3) ربط الإيمان بالالتزام العملي بالتكاليف الشرعية.

5) الوصول إلى فهم إيجابي للفقه الإسلامي لدى الشاب المعاصر.

6) محاولة إزالة الوهم في صعوبة وغموض الفقه، لئلا يتعذر بذلك المقصر في تطبيق أحكام الشريعة.

7) إيقاظ الضمير الإنساني، ومراقبة الله تعالى في السرّ والعلن.

8) تطهير النفس وتزكيتها، والدعوة إلى مكارم الأخلاق ومحاسن العادات.

مراجع الكتاب:

اعتمدت في جمع مادة الكتاب على عدة مراجع أذكر منها:

1) الخن، مصطفى، والبغا، مصطفى، والشربجي، علي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ط:4، (سورية: دار القلم، 1413هـ - 1992م).
2) الزحيلي، وهبة بن مصطفى، الفقه الإسلامي وأدلته، ط:4، (سورية: دار الفكر، د.ن).
3) ابن عثيمين، محمد صالح، الشرح الممتع على زاد المستقنع، ط:1، (السعودية: دار ابن الجوزي، 1428هـ).
4) ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط:27، (لبنان: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، 1415هـ - 1994م)
5) مركز التميز البحثي، الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة، ط:1، (السعودية: جامعة الإمام سعود، 1435هـ -2014م).
6) نخبة من العلماء، كتاب الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، ط:1، (مصر: دار الرواد، 1436هـ - 2015م).
7) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، الموسوعة الفقهية الكويتية، د.ط، (الكويت: ج:(1-23) دار السلاسل، الكويت، ج:(24-38) مطابع دار الصفوة، مصر، ج:(39-45) طبع الوزارة، 1404هـ - 1427هـ).

ختاماً؛ أتوجه بأعظم الشكر والحمد والثناء الجزيل لله عز وجل على كرمه وواسع فضله أن ألهمني التوفيق والسداد حتى أنجزت هذا العمل رغم كثرة أخطائي وزلاتي، كما أتوجه بخالص شكري وامتناني لكل من أخذ بيدي وأفادني بكتاب أو معلومة أو نصح أو كلمة طيبة شحذت همتي لإنجاز هذا العمل، وإلى التي ساهمت معي في تصميم هذا الكتاب لنخرجه لكم بأجمل حلّة وأبهى صورة، فجزاهم الله عني خير الجزاء، فهو نعم المجازي ونعم المكافئ.

وكتبه :
سوسن نوار شاكر
19/9/2022م

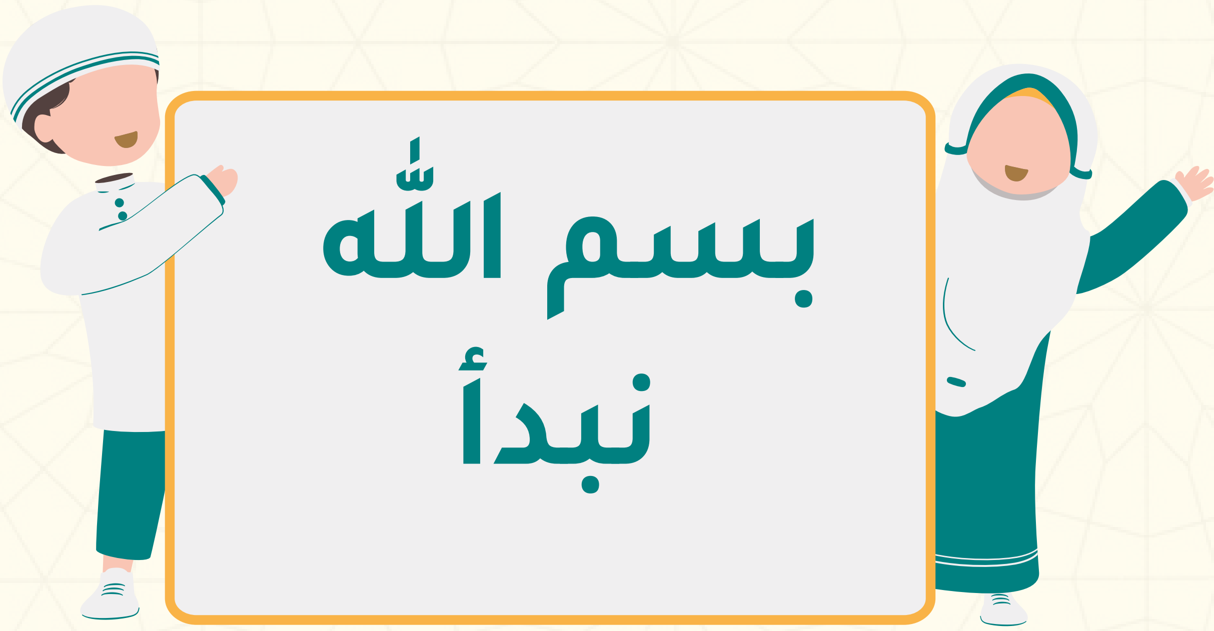
إلى رياحين الأمّة وعبقها...
إلى من اضطرته الأحوال إلى الفرار من أرضه...
إلى من التحف السماء، وافترش الأرض ...
إلى من ترك كتبه وأوراقه بين الركام والنيران...

إليكم أهدي هذا الكتاب...

خارطة الرحلة






بسم الله
نبدأ

الباب التمهيدي

مفهوم العبادة

أولاً: مفهوم العبادة:

قال تعالى: قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات،56]، وقال تعالى: ﴿أَيُّهَا ٱلنَّاسُ اعبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾[البقرة، 21].
يبيّن الله تعالى من خلال هذه الآيات وغيرها، الغاية التي خلق الإنسان من أجلها وهي؛ عبادته وحده لا شريك له، فالله تعالى خلق آدم عليه السلام، وجعله وذريته خلفاء في الأرض لعمارتها وفق مراد الله تعالى وشرعه، حيث قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة، 30].

واقتضت حكمته ورحمته ألا يترك الإنسان لعقله، يسير في حياته بلا منهج ولا هداية؛ بل أرسل تعالى الرسل، وأمدهم بالوحي حتى تستقيم حياة الأمم وتنتظم بالنهج الرباني الذي ارتضاه للبشر، فكانت حاجة العباد إلى الرسالة حاجة مُلِحّة تفوق حاجتهم إلى الطعام والشراب، كيف لا؟ والرسل هم الذين يعرّفون الناس بخالقهم، ومراده منهم، وهم الذين يبلغون الناس شرع ربهم، ويبينون الطريق السليم في عبادة رب العالمين، فكانوا الأسوة الحسنة والقدوة الصالحة لأقوامهم، فمن سار على نهجهم أفلح ونجا، ومن خالف أمرهم ضلّ وطغى.

وهكذا تتابعت الرسل تترى؛ ليخرجوا الناس من عبادة العباد إلى عبادة ربّ العباد، ومن الظلمات إلى النور، حتى قضت حكمته تعالى أن تختم رسالات السماء برسالة نبينا محمد ﷺ، التي جاءت للناس كافّة إلى يوم الدين، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف،158].
ومنذ تلك الفترة، أضحت الشريعة الإسلامية هي الشريعة المهيمنة الناسخة للشرائع السابقة، فلا يقبل الله تعالى دينًا بعد بعثته ﷺ غير الإسلام، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران، 85].

ثم بدأت نشأة الفقه تدريجياً مع نزول الوحي وحاجة الصحابة رضوان الله عليهم إلى معرفة الأحكام الشرعية لبعض التصرفات البشرية والوقائع المستجدة في زمانهم، فكان رسول الله ﷺ يعلمهم ويزكيهم، ويبين لهم ما للنفس البشرية من حقوق وما عليها من واجبات، وهكذا كانت غاية منهج الفقه الإسلامي في كل نشاط بشري تحقيق معنى العبادة لله تعالى.

ثانياً: أهمية العبادة في الإسلام:

تتميز العبادة في الإسلام بمكانة سامية تتجلى أهميتها فيما يأتي:

1) أنها تحدد الغاية من خلق الإنس والجن:

قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات،56]، فالعبادة هي غاية الوجود الإنساني كلّه.

2) تحقيق حرية الإنسان: ذلك أن العبادة تحرر المؤمن من الخضوع والذل لغير سلطان الله تعالى، قال تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر،42].

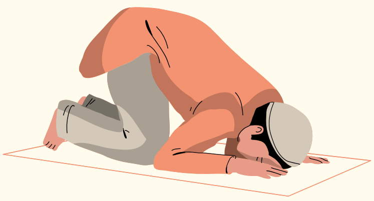
3) تغذية الروح وتربيتها: فالإنسان مكون من مادة وروح، وإذا كان العنصر المادي في الجسد البشري يجد حاجته في الطعام والشراب وغيره، فإن العنصر الروحي لا يجد راحته إلا بالقرب من الله تعالى وطاعته واتباع أحكامه.

4) تسليم العبد بأن الابتلاء سنة الله تعالى في جميع خلقه: قال تعالى: ﴿الم * أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت،1-3].

5) تنظيم حياة الإنسان في الدنيا والآخرة: ذلك أن العبادة تنظم علاقة الفرد بربه ونفسه ومجتمعه، وتجعل من حياته الدنيا مزرعة للآخرة.

6) الثواب العظيم والأجر الجزيل في الدنيا والآخرة: فقد وعد الله تعالى المؤمنين بالسكينة والأمن والحياة المطمئنّة في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام ، 82]، ووعد الله تعالى المؤمنين بجنّات النعيم والفوز برضوان ربّ العالمين، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۖ لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء، 57]

ثالثاً: تعريف العبادة



1) العبادة لغةً:

التّذلُّل والخضوع، والطاعة.

2) العبادة شرعاً:

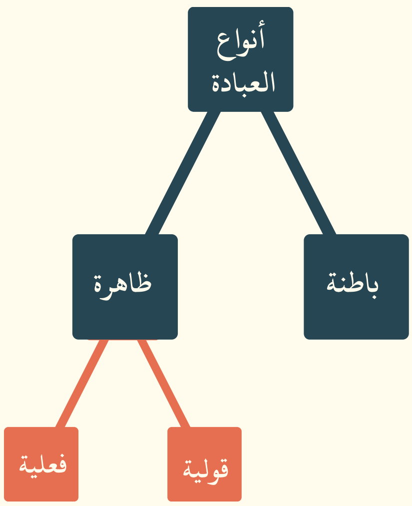
اسمٌ جامعٌ لكلّ ما يحبُّه اللهُ ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة.

العبادةُ:
امتثالُ أوامرِ الله تعالى ، واجتنابُ نواهيه.

رابعاً: أنواع العبادة:

العبادة نوعان:باطنة، وظاهرة

1 العبادات الباطنة



منها :

أ- اعتقاد وحدانية الله تعالى في ربوبيته وألوهيته.
ب- إخلاص الدين لله تعالى.
ت- التوكُّل على الله تعالى.
ث- الإنابة إليه تعالى.
ج- الرضا بقضائه تعالى.
ح- رجاء رحمته تعالى.
خ- الخوف من عذابه تعالى.
د- خشيته تعالى في السِّر والعلن.

2 العبادات الظاهرة

وهي نوعان :

العبادات القولية

منها :

أ-قول "لا إله إلا الله".

ب- الدعوة إلى التوحيد.

ت- الدعاء.

ث- الذكر وقراءة القرآن.

ج- صدق الحديث.

العبادات الفعلية

منها :

أ-الصلاة.

ب- الزكاة.

ت- الحج.

ث- بر الوالدين.

ج- صلة الرحم.

ح- أداء الأمانة.

خ- الإحسان إلى خلق الله.

إضاءة

العبادة في الإسلام:

هي منهج لحياة الإنسان في كل شأن من شؤون حياته، فكل عمل خالص لله تعالى فيه نفع العباد فهو عبادة، قال رسول الله ﷺ: ((الإيمانُ بِضْعٌ وسَبْعُونَ، أوْ بِضْعٌ وسِتُّونَ، شُعْبَةً، فأفْضَلُها قَوْلُ لا إلَهَ إلّا اللَّهُ، وأَدْناها إماطَةُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ، والْحَياءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإيمانِ)) [مسلم،35]، وقال ﷺ: ((تبسُّمُكَ في وَجْهِ أخِيكَ صَدَقَةٌ)) [ابن حبان، 474]

خامساً: شروط قَبُول العبادة

يشترط لقَبُول العبادة شرطان:

1) الإخلاص

أن تكون العبادة خالصةً لله تعالى، أي: أن يصرف العبد كلّ عبادة لله تعالى وحده لا شريك له.

2) المتابعة

أن تكون العبادة موافقةً لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة،112]

فهذه الآية جامعة لشروط قَبُول العبادة: فقوله تعالى: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ﴾: أي أخلص عبادته لله تعالى، وقوله﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ الإحسان يكون في اتباع نهج رسول الله ﷺ.

رِدِّد معي :

((اللهم فقهني في الدين، وعلمني التأويل، اللهم أصلح لي علمي وعملي ونيتي))

سادساً: مفهوم الفقه

1) الفقه: لغةً

هو الفهم والعلم والإدراك، وجاء في التنزيل الحكيم: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾[هود،91].

2) الفقه اصطلاحاً:

هو العلمُ بالأحكام الشرعية العملية المكتسَبةُ من أدلتِها التفصيلية. أي: إدراك مراد الله تعالى وحكمه الشرعي في مسألة ما - كإيجاب الصلاة وتحريم القتل- من القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة وغيرهما من مصادر الفقه المتنوعة.

—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—

سابعاً: مصادر علم الفقه

المصادر الأساسية المتفق عليها هي:

1) القرآنُ الكريم

2) السنةُ النبويةُ المشرفة

3) الإجماع

4) القياس

وهناك مصادر أخرى تُدْرَس في علم أصول الفقه

—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—c—

ثامناً: موضوع علم الفقه

1)يتعلق علم الفقه بما يصدر عن المكلف من أقوال، وأفعال، وعقود، وتصرفات، وهو بذلك شامل لجميع مناحي الحياة.

2)وأما الحكم الشرعي المخاطب به المكلف؛ فإما بالفعل: كإيجاب الصلاة، وإمّا بالترك: كتحريم الخمر، وإمّا بالتخيير: كالأكل والشرب.

3)وأما المكلّف فهو: كلّ عاقل بالغ، ذكرًا كان أم أنثى، حرًّا كان أم عبدًا.

تاسعاً: أنواع الأحكام الفقهية

هي على نوعين:

1) أحكام العبادات

كالطهارة، والصلاة، والصيام، والحج، والزكاة، وكفارة اليمين، والنذور.

2) أحكام المعاملات

تشمل كل ما ينظم حياة الناس فيما بينهم،

أمثلة على أحكام المعاملات:

أ-أحكام الأسرة:

تُسَمّى في عصرنا هذا بالأحوال الشخصية.

ب- الأحكام المدنية:

هي التي تنظّم علاقة الناس فيما بينهم من بيع وشراء، وإجارة، ورهن، ومداينة، ووفاء، وإعارة، وشركة، وضمان، وغيرها.

ت- الأحكام الدولية:

هي التي تنظّم علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول، ومنها: المعاهدات والسلم والحرب.

ث- الأحكام الجنائية:

هي ما يُعرف اليوم بقانون العقوبات، حيث تبين الجرائم وما يستحق فاعلها من عقوبات شرعية حدّدها الشارع الحكيم.

ج- الأحكام القضائية:

هي التي تنظم إجراءات التقاضي والخصومة وما يتعلق بأصول المرافعات والقضاء والدعوى وطرق إثباتها.

عاشراً:
ارتباط الفقه بأركان العقيدة الإسلامية:

إن من خصائص الفقه الإسلامي أنه مرتبط ارتباطاً وثيقاً بأركان الإيمان؛ فعقيدة الإيمان بالله تعالى هي التي تجعل المسلم متمسكاً بأحكام الدين، منساقاً لتطبيقها طوعاً واختياراً، فمن لم يؤمن بالله تعالى لا يتقيد بصلاةً، ولا صيام، ولا يراعي في أفعاله حلالاً ولا حراماً، فالتزام أحكام الشرع إنما هو فرع عن الإيمان. و دليل ذلك واضح جليّ فقلما تجد حكماً من أحكام الدين في القرآن الكريم إلا وهو مقرون بالإيمان بالله تعالى، ومرتبط بأركان العقيدة الإسلامية، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

1)جعل الله تعالى الطهارة من لوازم الإيمان به سبحانه وتعالى، فقال: ﴿يا أَيُّها الّذينَ آمنوا إذا قُمْتُمْ إلى الصّلاةِ فاغْسِلوا وُجوهَكُمْ وأَيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ﴾ [المائدة،6].
2)أمر الله تعالى بالصلاة والزكاة، وجعل ذلك من لوازم الإيمان باليوم الآخر، قال تعالى: ﴿الّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾[النمل، 3]
3) حرم الله تعالى الربا، وربط الالتزام بتركه بالإيمان وبتقوى الله تعالى، فقال:﴿يَا أَيُّهَا الّذِينَ آمَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ الرِّبَا أَضْعَافاً مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُواْ اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[آل عمران، 130].

الحادي عشر:
ميزات وخصائص الفقه الإسلامي:

يمتاز الفقه الإسلامي بخصائص وميزات عديدة، منها:
1) الفقه الإسلامي إلهي المصدر: ذلك أن مصدره وحي الله تعالى المتمثل في القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة.
2)الفقه الإسلامي شامل لجميع مناحي الحياة: ذلك أنه يتناول علاقات الإنسان الثلاث: علاقته بربه، وعلاقته بنفسه، وعلاقته بمجتمعه.
3)يمتاز الفقه الإسلامي بالعالمية والخلود: عام للبشرية جمعاء، وخالد إلى قيام الساعة.
4)يمتاز الفقه الإسلامي بالعمومية: فأحكامه تجتمع فيها العقيدة والعبادة والأخلاق والمعاملة في سياق واحد، لتحقق غاية الرضا والطمأنينة والسعادة والاستقرار في الدنيا والآخرة.
5)يمتاز الفقه الإسلامي بأن له ثواب وعقاب دنيوي وأخروي؛ فهو نظام متكامل روحي ومدني معاً.

الثاني عشر: الأحكام الشرعيّة

لابد قبل البدء بأبواب الفقه من تعريف ببعض المصطلحات الفقهية التي تدور عليها الأحكام التكليفية الشرعية:

1) الواجب

ما يُثاب فاعله امتثالًا وتاركه مستحق للعقاب. مثاله: الصلاة، والزكاة، والحج.

2) المستحب

(المسنون) ما يثاب فاعله امتثالًا، ولا يعاقب تاركه. مثاله: السنن الرواتب.

3) المباح

ما لا يُثاب فاعله ولا يُعَاقَب تاركه لذاته. مثاله: شرب العصير.

4) المكروه

ما يُثَاب تاركه امتثالًا، ولا يعاقب فاعله. مثاله: الالتفات في الصلاة.

5) المحرّم

ما يُثَاب تاركه امتثالًا، وفاعله مستحق للعقاب. مثاله: عقوق الوالدين.

اللهم اجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا

مفهوم النيّة

1) النيّة لغة:
القصد والإرادة، أي قصد القلب فعل شيء وعزمه عليه من غير تردُّد.

2) النية شرعًا:
عزم القلب على عمل فرضًا كان أم تطوعًا تقربًا إلى الله تعالى.

3) الغاية من النية:

أ- تمييز العبادات من العادات:
يراد بالنية تمييز الغاية من العمل، هل أقوم بهذا العمل تعبُّدًا خالصًا لله تعالى، أم لغاية أخرى كتحقيق نفع دنيوي آخر؟، وهي ما تذكر عادة بلفظ "إخلاص العمل لله"، كتمييز غُسل النظافة من غُسل الجنابة.

ب- تميز العبادات بعضها من بعض:
وذلك كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر، وتمييز الفرائض من السنن الرواتب، وغيرها.

فلا بد من وجود النية حتى تصح العبادة، ومحلها: القلب. فمن نوى بقلبه أجزأه، وإن لم يتلفظ بها، أما إذا لم تخطر النية بقلبه فلا يصح العمل منه تعبُّدًا.

4) أقسام النية:

أ- في المأمورات:

النية واجبة، فيما توقفت صحة الأعمال عليها، كالوضوء والصلاة.

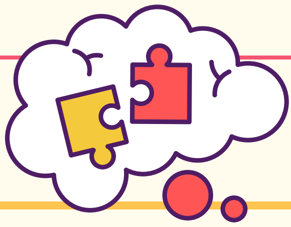
ب- في المنهيات:

يصح الترك والانتهاء عن الفعل بغير نية، كإزالة النجاسة، وقضاء الديون وغيرها، لأنها من باب التروك، والترك لا يحتاج إلى نية، و يثاب فاعله إن نوى به التقرب إلى الله تعالى.

ت- وأما في المباحات:

فكل عمل نافع أو مباح أو ترك، إذا نوى به نية صالحة حسنة يبتغي بها وجه الله تعالى، فهو عبادة يثاب عليها ويؤجر عند الله تعالى.

مثل: طعام المرء؛ إن نوى به تقوية عقله وجسده على عبادة الله تعالى وطلب العلم أو العمل، فهو مأجور على فعله هذا، ويقاس عليه جميع المباحات.



إضاءة

قال رسول الله ﷺ:

((إنّما الأعْمالُ بالنِّيّاتِ، وإنّما لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَى، فمَن كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللَّهِ ورَسولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إلى اللَّهِ ورَسولِهِ صَلّى اللهُ عليه وسلَّمَ، ومَن كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى دُنْيا يُصِيبُها، أوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُها، فَهِجْرَتُهُ إلى ما هاجَرَ إلَيْهِ)) [البخاري، 1].

هذا الحديث أصل عظيم من أصول الدين، وعليه مدار أحكام الإسلام، وقد عدّه بعض العلماء نصف الإسلام، وعدّه بعضهم الآخر ثلث العلم، لأنه معيار تصحيح الأعمال، فالنية هي أساس الدين، وطريق التمييز بين الحلال والحرام، ومناط الثواب والعقاب بين يدي الله تعالى، فمتى صلحت النية صلح العمل، ومتى فسدت النية فسد العمل.

نستنتج من هذا: أنه لا يعتد بالأعمال الشرعية بدون نية، مثل: الوضوء، والغسل، والتيمم، والصلاة، والصيام، والحج، وكل ما يتعلق به حكم شرعي من إيجاب، أو تحريم، أو ندب، أو كراهة، فلو غسل الرجل أعضاءه دون أن ينوي الوضوء، فلا وضوء له، ولا تصح صلاته بهذا الغسل، فإن لكل عبادة نيّة.



قيّم نفسك

1) ما أنواع العبادة؟

2) ما الغاية من خلق العباد؟

3) أكمل ما يأتي:

أ-الواجب: ما يُثاب................ وتاركه ....

ب-المحرّم: ما يُثاب ....، وفاعله ....

ت- الغاية من النيّة أمران:

1. ....

2. ....

ث-من العبادات الباطنة: .... و............ و.............

ج-من العبادات الظاهرة: .... و............... و.............

ح-قال رسول الله ﷺ: "من يرد الله به خيرًا ...."

4) ما شروط قَبُول العبادة؟



الكتاب الأول

أحكام الطهارة



1

الباب الأول

أحكام الطهارة

أولاً: تعريف الطهارة

1) الطهارة لغةً:

النظافة والتخلص من الأوساخ والأقذار الحسية من بول ونحوه، والمعنوية كالذنوب والخطايا.

2) الطهارة شرعاً:

النظافة من النجاسة، حقيقية كانت كالخبث، أم حكمية كالحدث، و عرّفها بعض أهل العلم: " رفع الحَدَث وزوال الخَبَث".

ثانيا: أهمية الطهارة

تتجلى هذه الأهمية فيما يأتي:

1. أن الطهارة مفتاح الصلاة، والصلاة قيام بين يدي الله تعالى، فأداؤها بالطهارة تعظيم لله تعالى.
2. أن الطهارة شرط دائم لصحة الصلاة، فلا بد أن تتقدم عليها، وهي تتكرر خمس مرات يومياً.
3. الطهارة واجبة، فالله تعالى أمر بقص الأظافر، ونظافة الأسنان، وطهارة الثياب، قال تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾[المدثر، 4]
4. مدح الله المتطهرين، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة، 22].
5. أثنى الله تعالى على أهل قُباء بحُبّهم للتطهر، بقوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا ۚ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾[التوبة، 1-8].

ثالثاً: أقسام الطهارة

1) الطهارة المعنوية

هي طهارة القلب من الشرك في عبادة الله تعالى، قال تعالى: ﴿إِنّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة، 38].وكذلك طهارة القلب من الذنوب والمعاصي، والغلِّ والحقد على عباد الله المؤمنين.

2) الطهارة الحسية

هي طهارة البدن من الأقذار والأوساخ، وكما عرّفها بعض أهل العلم: " رفع الحَدَث وزوال الخَبَث".

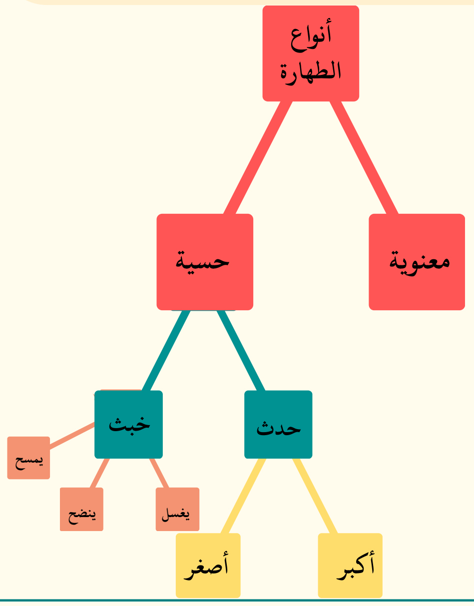
إضاءة

الطهارة المعنوية (طهارة القلب) أصل الطهارة في الشرع، ولا تحقق طهارة البدن (الفرع) مع وجود نجس القلب.

ومن هنا فالمراد بالطهارة في قوله ﷺ: ((الطهور شطر الإيمان)): الطهارة المعنوية، لأنّ المسلم إذا لم يطهر قلبه من الصفات الذميمة كالحقد والكره والغل والحسد، كان إيمانه ضعيفًا، وظهر أثر ذلك على ظاهره.

رابعاً: أقسام الطهارة الحسية:

1. طهارة حدث: وتختص بالبدن.
2. طهارة خبث: تكون في البدن والثوب والمكان.



الحدث

ما المراد برفع الحدث؟

هو إزالة الوصف المانع من الصلاة ونحوها باستعمال الماء في جميع البدن أو بعض أجزائه.

مثال: شخص بال واستنجى ثم توضأ، فكان بعد بوله محدث، لا يستطيع الصلاة، لكنه لما توضأ ارتفع الحدث، وله أن يصلي بعد الوضوء لزوال الوصف المانع من الصلاة.

أنواع الحدث

1) حدث أكبر: كالجنابة، ويرتفع بالغسل.

2) حدث أصغر: كالخارج من السبيلين: من بول أو غائط أو ريح، ويرتفع بالوضوء.

الخبث

ما المراد بزوال الخبث؟

الخبث: النجاسة،

زوال الخبث: هو زوال النجاسة من البدن والثوب والمكان.

أنواع الخبث

1) خَبَثٌ يجب غسله:
أمثلته: كالبول، والغائط، والدم، ولعاب الكلب.
ب- قال رسول الله ﷺ: ((إذا ولَغَ الكلبُ في إناءِ أحدِكُم فليغسلْهُ سبعَ مرّاتٍ"))
[مسلم، 279].

2) خَبَثٌ يجب نضحه:
أي رشه بالماء، كبول الغلام (الطفل الرضيع) الذي لم يأكل الطعام).

3) خَبَثٌ يجب مسحه:
كالخبث الذي يُزال بالاستجمار، ومسح النعلين.
كما قال رسول الله ﷺ: ((إذا جاءَ أحدُكُم إلى المسجدِ فلينظرْ فإنْ رأى في نعلَيهِ قذرًا أو أذًى فليمسحه وليصَلِّ فيهما))
[أبي داود،650].

فائدة إيمانية

تأمّل معي حرص الإسلام على النقاء والصفاء، فقد اعتنى بطهارة المسلم من الناحيتَينِ المادّيّة والمعنويّة، حتى يكون مثالًا يحتذى به في نظافة القلب والبدن.

فالمسلم لا يكذب، ولا يخون، ولا يغش، ولا يغتاب.

والمسلم هو ذاك الإنسان قوي البنية، نظيف البدن، جميل المظهر.

الطهارة المادية التي أمر بها الإسلام، هي أساس الحفاظ على الصحة العامة والخاصة، وصون المجتمعات من التلوث وانتشار الأمراض، فغسل الأعضاء الظاهرة المتعرضة للغبار والأتربة والجراثيم خمس مرات يوميًّا، وكذا الاغتسال عَقِبَ الجنابة لهو أنجع علاج وقائي من الأمراض الوبائية التي غالب انتشارها الإهمال وعدم المحافظة على النظافة الشخصية، وكما يقولون: "الوقاية خيرٌ من ألف علاج".





لذا كان مدخل فقه العبادات باب الطهارة، فعليك أيها الإنسان أن تنظِّف قلبك وجسدك أولًا، ثم تستعد لاستقبال أوامر ربك.



قيّم نفسك

1) ما معنى الطهارة؟

2) ما المراد برفع الحدث؟

3) أكمل ما يأتي:

أ- الطهارة الحسية نوعان: .... و.........................

ب- الخبث ثلاثة أنواع: .... و.................. و..................

ت- الحدث نوعان: .... و.........................

4) ما المراد بزوال الخبث؟





الباب الثاني

أحكام المياه

أحكام المياه

أولاً: أقسام المياه:
المياه قسمان

1) الماء الطهور

2) الماء النجس

1) الماء الطهور

أ- تعريفه: هو الماء الباقي على أصل خلقته، ولم يطرأ عليه ما يغيّره في لون، أو طعم، أو رائحة،
مثاله: ماء المطر والأنهار، والعيون، والآبار، والبحار.
ب- حكمه: اتفق الفقهاء على جواز التطهير بالماء الطهور، وأنّه يرفع الحدث ويزيل الخبث.
ت- قال تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾ [الأنفال، 11].
ث- قال ﷺ عن ماء البحر: ((هو الطهورُ ماؤه، الحِلُّ ميتَتُهُ)) [النسائي، 58].

2) الماء النجس

أ- تعريفه: هو الماء الذي خالطته نجاسة فغيّرت أحد أوصافه الثلاثة: لونه، أو طعمه، أو رائحته.
ب- مثاله: مياه المجاري.
ت- حكمه: لا تحصل به الطهارة، فلا يرفع الحدث، ولا يزيل الخبث.

لا حول ولا قوة إلا بالله

إضاءة

ثانياً: حكم مياه الصرف الصحي

ما حكم مياه الصرف الصحي (مياه المجاري) بعد معالجتها بوسائل التقنية الحديثة من ترشيح وترسيب وتعقيم وغيرها، بحيث تعود هذه المياه إلى أصل خلقتها الأولى؟

الجواب:

يرى جماهير علماء عصرنا اليوم طهارة هذه المياه وجواز استعمالها، إذا عولجت بالطريقة المذكورة حتى عادت إلى أصل خلقتها الأولى وأصبحت مياه صافية نقية، ولم يبقَ للنجاسة أثر في لونها، أو طعمها، أو رائحتها، فهي مياه طاهرة، مطهرة لغيرها، ترفع الحدث وتزيل الخبث، كما يجوز شربها إلا إذا ثبت ضررها الصحي فيمتنع عن شربها حفاظًا على النفس ودفعًا للضرر.

ثالثاً: الماء المختلط بطاهر:

1) إذا خالط الماء مادّة طاهرة كأوراق الشجر، أو الصابون، أو التراب، ولم يختلط به بالكلية، ولم يكن هو الغالب في الماء، فالماء باقٍ على طهوريّته.

2) أما إذا خالط الماء طاهرًا أخرجه عن مُسَمّى الماء فصار قهوةً، أو عصيرًا، أو مرقًا، فالماء طاهر، لكنه لا يصح الوضوء أو الغسل به.

رابعاً: قاعدة:
"اليقين لا يزول بالشك "

الأصل في المياه الطهارة ما لم تثبت نجاستها.

مسائل على القواعد:

1. إذا كان عند سارة ماءٌ طهورٌ، ثم حصل لهذا الماء تغيرٌ لا تدري سببه، فشكّت: هل هذا الماء لا يزال طهورًا، أم صار نجسًا؟ فنقول: حكم هذا الماء أنّه باقٍ على أصله وهو طهور.

2. أمّا إذا كان عند سارة ماءٌ نجس تعلم نجاسته، فلما عادت إليه شكت هل زال تغيره أم لا؟ فنقول: يبقى الماء على نجاسته، ولا يصح استعماله.

3. وأما إذا كان عند سارة إناءان أحدهما طاهر، والآخر نجس، وشكت أيهما الطهور، فنقول: يجب عليها اجتنابهما معاً.

خامساً:
أسآر الآدميّين و بهيمة الأنعام

ما معنى الأسآر ؟





الأسآر لغةً:
جمع سؤر، والسؤر لغة: البقية والفضلة.
وأما شرعاً:
هو بقية الماء في الإناء، أو في الحوض بعد شرب الشارب منه.

ويختلف حكم السؤر باختلاف الشارب، وهي كالآتي:

1) سؤر الآدمي طاهر؛
لا فرق بين مسلم وكافر.



2) سؤر ما يؤكل لحمه من بهيمة الأنعام
طاهر بإجماع العلماء.



3) سؤر الهرّة طاهر؛
لعدم الاحتراز منها، قال ﷺ: ((إنّها ليسَتْ بنجسٍ، إنما هيَ مِنَ الطوّافِينَ عليكُمْ والطوّافَاتِ)) [أحمد، 5/296].



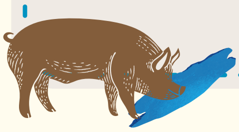
4) سؤر الكلب نجس:
لقوله ﷺ: ((طهورُ إناءِ أحدِكُمْ إذَا وَلَغَ فيهِ الكَلْبُ أنْ يغْسِلَهُ سَبْعَ مرّاتٍ، أولاهُنّ بالترابِ)) [البخاري، 172].



5) سؤر ما لا يؤكل لحمه:
من السباع والحُمُر الأهلية وجميع الحيوانات، الصحيح أن سؤرها طاهر لا يؤثر في الماء الكثير، قال ﷺ: ((إذا بلغَ الماءُ قلتَينِ (1) لم يحْمِلِ الخبثَ)) [أحمد، 2/27].
أما إذا كان الماء قليلًا؛ فينجس بتغير أحد أوصافه (الطعم، أو اللون، أو الرائحة).



6) سؤر الخنزير نجس:
فالخنزير كلّه نجس، لقوله تعالى: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾ [الأنعام، 145].



---

(1) القلة: هي الجرة، سميت قلة لأنها تقل بالأيدي أو تحمل.



قيّم نفسك

1) ما الفرق بين الماء الطهور والماء النجس؟

2)أكمل ما يأتي:

أ-من الماء الطهور: .... و...................

ب-من الماء النجس: .... و...................

ت-قاعدة: الأصل في المياه ....، ما لم تثبت نجاستها.

ث-سؤر الآدمي ....

ج-سؤر الهرّة ....

ح-سؤر الكلب ......

خ-سؤر الخنزير ....

لون من النجوم قدر إجاباتك

"استعن بالله ولا تعجز"



الباب الثالث

أحكام الآنية

أحكام الآنية

أولاً: تعريف الآنية

1)الآنية لغةً:
جمع إناء، وهو الوعاء.

2) الآنية شرعاً:
الأوعية التي توضع فيها المائعات وغيرها، سواء كانت من حديد أو زجاج أو غيرهما.

3) الأصل فيها الإباحة:
لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة،29] .

ثانياً: حكم استعمال الآنية:

يجوز استعمال جميع الأواني بشرطين:

1. أن تكون طاهرة ومباحة، ولو كانت ثمينة.
2. ألا تكون من الذهب أو الفضة.

ثالثاً: حكم استعمال آنية الذهب والفضة

1 يحرم الأكل والشرب فيهما خاصّة، دون سائر أنواع الاستعمال.

2 قال رسول الله ﷺ: ((لا تشربُوا في آنيةِ الذهبِ والفضّةِ ولا تأكلوا في صِحَافِهَا، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرةِ)) [البخاري، 5426].



3 النهي عام يشمل النساء والرجال،ويتناول الإناء الخالص والمموّه بالذهب أو الفضة، أو الذي فيه شيء منهما.

رابعاً: حكم استعمال الإناء المضبّب بالذهب والفضة

الضبّة: هي القطعة التي تتخذ لوصل الإناء المكسور، وقد تكون من فضة أو من حديد أو من نحوهما.



1 إذا كانت الضبّة من الذهب؛ حرم الاستعمال مطلقًا.

2 إذا كانت الضبّة من فضّة؛ فيجوز استعمالها بشرطين:

أ- أن تكون يسيرة.

ب- أن تكون لحاجة.

لحديث أنس رضي الله عنه: ((انكسر قدحُ رسولِ الله ﷺ فاتخذ مكانَ الشّعْبِ سلسلةً من فضّة)) [البخاري، 3109].

خامساً: حكم استعمال آنية الكفّار

1 الأصل فيها الحِلّ.

2 يجوز استعمال هذه الأواني إذا لم تُعْلَم نجاستها، لأنه ثبت أن النبي ﷺ وأصحابه أخذوا الماء للوضوء من مَزَادة امرأة مشركة (1)، ولأنّ الله تعالى قد أباح لنا طعام أهل الكتاب، وهم يقدِّمونه إلينا في أوانيهم.

3 لا يجوز استعمالها إذا عُلِم نجاستها إلا بعد غسلها، لحديث أبي ثعلبة الخشني قال: قلت يا رسول الله إنّا بأرض قومٍ أهل كتابٍ، أفنأكل في آنيتهم؟ قال: ((لا تأكلوا فيها إلا أن لا تجدوا غيرها فاغسلوها، ثم كلوا فيها)) [البخاري، 5478].



"اللهم اهْدِنِي، وسَدِّدْنِي"

(1) المزداة: القربة الكبيرة التي يزاد فيها الجلد من غيرها.

فائدة إيمانية

لماذا حرّم الله تعالى استعمال آنية الذهب والفضّة؟

لتحريم آنية الذهب والفضة حكم جليلة وفوائد عظيمة نذكر منها :

1. أنّ اتخاذ آنية الذهب والفضة كفر بالنعمة
2. أنّ الله تعالى جعل من الذهب والفضة نقودًا يتم التداول بها واستعمالها، وتسخيرها لخدمة الإنسان وإعمار البلدان وتفريج الكربات، لا لحبسها في البيوت وتعطيلها في صورة ملاعق وصحون.
3. تطهير البيت المسلم من وسائل الترف الممقوت، والابتعاد من صور الإسراف وتبذير الأموال، والكبر، والتعجرف، والخيلاء.
4. أنّ في اتخاذها كسرًا لقلوب الفقراء وأذًى لمشاعرهم، فهم في أمس الحاجة إلى ما يسد رمقهم ويحفظ أبدانهم.
5. التشبه بالكفار، فقد بين النبي ﷺ أنها لهم في الدنيا، قال ﷺ: ((لا تشربوا في آنيةِ الذهبِ والفضّةِ ولا تأكلوا في صِحَافِهَا، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرةِ)) [البخاري، 5426].







سادساً: حكم المَيتة

1) الميتة لغةً:
الحيوان الذي مات حتف أنفه، أو فارقته الروح بأي طريقة.

2) الميتة شرعًا:
هي كل حيوان مات بغير ذكاة شرعية، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة، 3].

3) أقسام المَيتة

تنقسم الميتة إلى ثلاثة أقسام:

أ-الشعر ونحوه: كالصوف للغنم، والوبر للإبل، وحكمه: طاهر.

ب- اللحم: وما كان داخل الجلد، وحكمه: نجس، فيحرم أكله، والاستفادة منه ما لم يُذبَح الحيوان بالطريقة الشرعية، إلا ما استثناه الشرع كالسمك والجراد.

ت- الجلد: هي الطبقة بين اللحم والشعر أو الصوف، وحكمه: يطهر بالدباغ.

فجلد الميتة إذا دبغ طَهُرَ وجاز استعماله، قال رسول الله ﷺ: ((أيُّما إهابٍ دُبِغَ فقدْ طَهُرَ")) [الترمذي، 1728].

والدباغ: عملية تنظيف الأذى والقذر الذي كان في الجلد بواسطة مواد تضاف إلى الماء، تنشّف الجلد وتطيبه وتمنع ورود الفساد إليه.

وروي أن رسول الله ﷺ مرّ على شاة ميتة فقال: ((هلّا أخذوا إهابَها فدبغُوهُ فانتفعُوا به))؟ فقالوا: إنها ميتة. قال: ((فإنّما حَرُمَ أكلُهَا)) [مسلم، 363]

إضاءة

أُحِلّت لنا ميتتان:

1) ميتة البحر: السمك وغيره من مخلوقات البحر، كجراد وسرطان البحر وغيره، مما أحلّه الله تعالى لنا مع كونه مَيتة، قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾[المائدة،96].

2) ميتة ما ليس له دم: كالجراد ونحوه، قال ﷺ: ((أحلت لكم ميتتان ودمّان، فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال)) [ابن ماجه، 2695].



قيّم نفسك

1) ما شروط جواز استعمال الآنية شرعًا؟

2) بيّن الحكمة من تحريم آنية الذهب والفضة؟

3)بيّن حكم ما يأتي:

أ-الأكل بملعقة من ذهب.

ب-الشرب بكأس من فضّة.

ت- الأكل في آنية الكفار.

ث-قام زيد بشواء دجاجة ماتت وحدها.

ج-اصطاد خالد سمكة كبيرة وأراد أكلها.

4) كيف يتم تطهير جلود الميتة؟





الباب الرابع

آداب قضاء الحاجة

أولاً: الاستنجاء والاستجمار

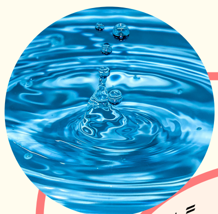
فائدة إيمانية:

تأمّل

- تأمّل نعم الله تبارك وتعالى عليك، فقد أنعم عليك بنعمة الطعام والتلذذ به، ثم بعد ذلك أنعم عليك بنعمة إخراج فضلات هذا الطعام من جسدك.
- تخيّل لو احتقن هذا الطعام أو الشراب في بدنك، ولم تستطع إخراجه، فماذا سيكون مصيرك؟ لو احتقن الريح وانسدت تلك القنوات؟ ماذا سيحدث لك؟
- فلله علينا نعم عظيمة، في هذه الكيفية وهذه السلاسة في إخراج الفضلات وتفريغ الجسد مما لا يلزمه.
- تأمّل نعمة الاختيار في دخول الخلاء متى أردت، ومتى شئت أنت!
- تأمّل نعمة حبس هذه الفضلات وإخراجها متى أردت، وتأمل حال من ابُتلي بالسلس أو الحصر، واحمد الله -جلّ في علاه- على ما أنعم عليك من فضله..



الحمد لله على نعمه التي لا تُعَدُّ ولا تُحصى.



1) الاستنجاء

تعريف الاستنجاء:

أ- الاستنجاء لغة: استفعال من النجو، بمعنى: القطع، والخلاص من الأذى.

ب- الاستنجاء شرعًا: إزالة الخارج من السبيلين بالماء.

ت- عن أنس رضي الله عنه قال: ((كان النبي ﷺ يدخل الخلاء، فأحمل أنا وغلام نحوي إداوة (1) من ماء وعَنَزَة (2)، فيستنجي (3) بالماء)) [مسلم، 271]

---

(1) إداوة: إناء صغير من جلد.

(2) العنزة: عصا طويلة أو رمح، كان النبي ﷺ يستصحبها إذا توضأ لينصبها بين يديه لتكون سترة يصلي إليها.

(1) يستنجي: يزيل أثر النجاسة.

2) الاستجمار



تعريف الاستجمار:
مأخوذ من الجمرات أي الأحجار، وهو: إزالة النجس عن المحل بطاهر مُنْقٍ مباح كالحجر أو ما يقوم مقامه كالمناديل الورقية أو الخشب أو الخرق ونحوه.

ثانياً: حكم الاستنجاء أو الاستجمار:

1) يجب الاستنجاء أو الاستجمار من كل خارج معتاد من السبيلين، كالبول أو الغائط، قال تعالى: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر، 5].
2) عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: ((إذا ذهبَ أحدُكم إلى الغائطِ، فليستطِبْ بثلاثةِ أحجارٍ، فإنها تُجزئُ عنه)) [أحمد، 6/108]
3) لا استنجاء على من نام أو خرج منه ريح باتفاق العلماء.

ثالثاً: حَدُّ الاستجمار

1) الواجب الإنقاء، ولا يجزئ في الاستجمار أقلّ من ثلاث مسحات فما فوق حتى يخرج الحجر نقيًّا ليس عليه أثر، لحديث سلمان رضي الله عنه : ((نهانا ﷺ أن نستنجيَ باليمينِ، وأن نستنجيَ بأقلّ منْ ثلاثةِ أحجارٍ، وأن نستنجيَ برَجِيعٍ أو عظمٍ)) [مسلم، 262].
2) يُسَنُّ أن يكون عدد الأحجار وترًا، قال ﷺ: ((إِذَا اسْتَجْمَرَ (1) أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا)) [مسلم، 237].
3) تنظيف المحل من الأمام إلى الخلف، حتى لا يلوث الفرج أو الخصيتين.

---

(1) استجمر: مسح بالحجارة الصغيرة.

رابعاً: شروط ما يستجمر به:

1) أن يكون مباحًا.
2) أن يكون طاهرًا.
3) أن يكون منظفًا للمحل (مُنْقِيًا).
4) ألا يكون شيئًا محترمًا كالطعام.
5) ألا يكون عظمًا أو روثًا.



إضاءة

الخلاء:
اسم للمكان المخصّص لقضاء الحاجة، أي: التبول، والتغوُّط، سواء كان ذلك المكان بناء، أو فضاء لا بناء فيه.

الغائط:
هو الموضع المطمئن من الأرض، كانوا ينتابونه للحاجة، فكنّوا به عن نفس الحدث، كراهة لذكره بخاص اسمه.

خامساً: ما يجب فعله عند قضاء الحاجة:

1) التنزُّه والتحرُّز من النجاسة أن تصيبَ الثوب أو البدن، ويجب غسلها إن أصابته. قال ﷺ: ((استنزِهوا منَ البولِ، فإنّ أكثرَ عذابِ القبرِ منه)) [الدار قطني، 1/314].
2) الاستتار وعدم كشف العورة: قال رسول الله ﷺ: ((احفظْ عورتَكَ)) [الترمذي، 2769]

سادساً: ما يسن فعله لداخل الخلاء:

1) يسن لداخل الخلاء قول: ((بسمِ اللهِ، اللهم إني أعوذُ بكَ من الـخُبُثِ والخبائثِ (1))) [البخاري، 143]. وعند الانتهاء والخروج يقول: ((غفرانَك)) [أبي داود، 30]، عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((سترُ مَا بينَ الجنِّ وعَوْرَاتِ بني آدمَ إذا دخلَ أحدُهُمُ الخلاءَ، أن يقولَ: باسمِ الله)) [الترمذي، 606].

2) أن يقدم رجله اليسرى عند الدخول، واليمنى عند الخروج، وهذا الأليق بأماكن تجمع الأوساخ والقاذورات.

3) عدم كشف العورة حتى دنوه من الأرض.

4) يستحب أن يبول قاعدًا لئلا ينجس ثوبه.

5) يستحب لقاضي الحاجة أن يستنجي بشماله.

سابعاً: ما يَحرُمُ فعله عند قضاء الحاجة

1) لا يجوز استقبالُ القبلة ولا استدبارها حال قضاء الحاجة في الصحراء (في غير البنيان). لحديث أبي أيوب الأنصاريّ رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ: ((إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فلا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، ولَا تَسْتَدْبِرُوهَا ولَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا)) [البخاري، 144].

وهذا النهي مختص بالفضاء، فإذا كان بينه وبين القبلة شيء يستره، فلا بأس بذلك، فعن ابن عمر رضي الله عنه قال: ((رَقِيتُ على بَيتِ أُختي حَفْصةَ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ قاعدًا لحاجتِه، مُستقبِلَ الشّامِ، مُستدبِرَ القِبلةِ)) [البخاري، 148].

2)يحرم البول في الماء الراكد: لحديث جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ: ((أنه نهى عن البولِ في الماءِ الراكدِ)) [أبو داود، 17].

3) يحرم البول أو الغائط في الطريق أو في الظل أو في الحدائق العامّة، لما ينتج عنه من إلحاق الضرر بالآخرين، قال رسول الله ﷺ: ((اتّقوا الملاعِنَ الثّلاثةَ، البَرازَ في الموارِدِ، وقارِعةِ الطّريقِ، والظِّلِّ)) [أبو داود، 26].

4) يحرم البول في شقوق الأرض أو الجدار: لما قد ينتج عنه من أذى، فقد يكون فيه حيوان ضار كالعقرب فيخرج عليه فيؤذيه، وقد يكون فيه حيوان ضعيف فيتأذى.

5) يحرم الدخول بالمصحف سواء كان ظاهرًا أو مخفيًّا.

(1) الخبث: جمع خبيث، والخبائث: جمع خبيثة، والمراد: ذكور الشياطين وإناثهم.



ثامناً: ما يكره فعله عند قضاء الحاجة

1) يكره الكلام عند قضاء الحاجة، فقد ((مرّ رجل والنبي ﷺ يبول، فسلّم عليه، فلم يردّ عليه))، [مسلم، 370].

2) يكره أن يدخل الخلاء بشيء فيه ذِكْرُ الله إلا لحاجة، أو لضرورة.

3)يكره استقبال مهب الريح عند قضاء الحاجة، حتى لا يرتدّ البول إليه.



((اللّهمّ إنّي أَسألُك الثباتَ في الأمرِ، والعزيمةَ على الرُّشدِ، وأَسألُك شُكْرَ نِعمتِك، وأَسألُك حُسنَ عِبادتِك، وأَسألُك قَلْبًا سليمًا، وأَسألُك لِسانًا صادقًا، وأَسألُك مِن خَيرِ ما تَعلَمُ، وأَعوذُ بك مِن شَرِّ ما تَعلَمُ، وأَستغفِرُكَ لِما تَعلَمُ؛ إنَّك أنت عَلّامُ الغُيوبِ.))



قيّم نفسك

1)ما الفرق بين الاستجمار والاستنجاء؟

2) بيّن الحكمة من تحريم آنية الذهب والفضة؟

3) أكمل ما يأتي:

أ- مما يجب فعله عند دخول الخلاء: .... و ....

ب- مما يُكره فعله عند دخول الخلاء: .... و..........................

ت-مما يحرم فعله عند دخول الخلاء: .... و ....

4) بين حكم ما يأتي:

أ- أردت أن تصلي فوجدت دمًا على ثوبك.

ب- تريد دخول الخلاء ومعك مصحف.

ت-استقبلت القبلة أو استدبرتها في الفضاء عند قضاء الحاجة.

ث-بال خالدٌ في قارعة الطريق.

ج-شاهدت صبيًا يبول في الماء الراكد.





5

الباب الخامس

السواك وسنن الفطرة

السواك وسنن الفطرة

أولاً: تعريف السواك:

1) السواك لغةً:
فِعَال من ساك يسوك، وهو دلك الأسنان بأي آلة تستعمل لذلك.

2) السواك شرعًا:
هو استعمال عود أو نحوه في الأسنان واللثة؛ لإزالة ما يعلق بهما من الأطعمة والروائح والصفرة.



ثانياً: حكم السواك:

1) السواك مسنون في جميع الأوقات.
2) قال ﷺ: ((السواكُ مطهرةٌ للفم، مرضاةٌ للربِّ)) [البخاري، 2/40]

ثالثاً: الحالات التي يتأكّد فيها :

1) **عند القيام من النوم**، فقد كان رسول الله ﷺ ((إذا قام منَ الليلِ يَشُوصُ فَاهُ بالسواكِ)) [مسلم، 255].
2) **عند الوضوء**: قال ﷺ: ((لولا أن أشقّ على أمتي لأمرتهم بالسواك عندَ كلّ وضوء)) [رواه البخاري تعليقاً]
3) **عند تغير رائحة الفم**، بطول السكوت: لقوله ﷺ: ((السواك مطهرةٌ للفمِ)) [البخاري، 2/40]
4) **عند دخول المنزل والمسجد**: روي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك [مسلم، 253].
5) **عند الصلاة**: قال ﷺ: ((لولا أن أشُقّ على أمتي لأمرتُهُم بالسواكِ عندَ كلِّ صلاةٍ)) [البخاري، 887]

رابعاً: صفة السواك:

1) عود رطب ليّن لا يتفتت ولا يجرح، كالأراك، أو النخيل، أو الفرشاة، و كان رسول الله ﷺ يستاك بعود من أراك.
2) لا يستاك بالأعواد ذكية الرائحة كالريحان والرمان، لأنها تضر بلحم الفم.
3) يجوز التسوك باليد اليمنى أو اليسرى.
4) يجزئ التسوك بإصبع أو بخرقة.



خامساً: فوائد السواك

1) يطهّر الفم، ويرضي الربّ.
2) يضاعف الأجر والثواب.
3) ينظف الأسنان ويبيضها، ويمنع تَسَوُّسها.
4) يمنع تراكم الأوساخ والقَلَح (1) على الأسنان.
5) يساعد على تقوية اللثة ويحميها من الأمراض.
6) يقضي على رائحة الفم الكريهة.
7) السواك مضاد حيوي طبيعي للبكتيريا والجراثيم.



سادساً:استخدام الفرشاة والمعاجين الحديثة:

1) فرشاة الأسنان والمعاجين الحديثة تُسهم في تنظيف الفم وتطييبه.
2) لها حكم السواك في المشروعية، إذا تحقق المقصود:
أ-تنظيف الأسنان.
ب-التسنن بها (أن ينوي اتباع سنة رسول الله ﷺ).
3) لا تغني عن السواك بوصفه سنة عن النبي ﷺ حال وجوده.



(1)القَلَح: الطبقة الصفراء على الأسنان

سابعاً: سنن الفطرة (*)

قال رسول الله ﷺ: ((خمسٌ مِنَ الفطرةِ: الاستحدادُ والختانُ وقصُ الشاربِ ونتفُ الإبْطِ وتقليمُ الأظفار))
[البخاري، 5889].

1) الاستحداد:

أ- هو حَلْقُ العانة، وهو سنة بالاتفاق.
ب- المراد بالعانة: الشعر النابت حول فرج الرجل أو فرج المرأة.
ت- يكون الاستحداد: بالحلق، أو القص، أو النتف، أو غيرها.

2) الختان:

أ-في حق الذكر: هو إزالة الجلدة التي تغطّي حَشَفَة ذكر الرجل، حتى ينكشف جميع الحشفة.
ب-في حقّ الأنثى: هو قطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلى الفرج، وهي لحمة زائدة تشبه عُرْف الديك.
ت- حكمه: واجب في حق الرجال، سنّة في حق النساء (في بعض البلدان) إذا رأت الطبيبة المختصة ذلك.
ث- يفضل الختان في الصغر لأنه أسرع بُرْءًا، وقد جرت العادة باختتان المولود في اليوم السابع أو بعده بقليل.

3) قص الشارب وإحفاؤه:

أ- هو سنّة بالاتفاق.
ب-قال رسول الله ﷺ: ((جزُّوا الشواربّ، وأرخوا اللحى، وخالفوا المجوسَ)) [مسلم،260].

4) تقليم الأظفار:

أ- هو سنة بالاتفاق.
ب- يسن قَصُّ الأظفار فلا تترك حتى تطول، والتقليم يجملها، ويزيل الأوساخ المتراكمة تحتها.
ت-عن أنس بن مالك قال: ((وُقِّتَ لنا في قَصِّ الشّارِبِ، وتَقْلِيمِ الأظْفَارِ، ونَتْفِ الإبْطِ، وحَلْقِ العانَةِ، أنْ لا نَتْرُكَ أكْثَرَ مِن أرْبَعِينَ لَيْلَةً)) [مسلم، 258]

(*) مجموعة الخصال التي شرعها الله تعالى للأنبياء قبلنا وأمرنا بالاقتداء بهم، وفيها كمال صفات المرء وحسن سمته و جمال هيئته.

5) نتف الإبْط:

أ- هو سنة بالاتفاق.

ب- إزالة الشعر النابت فيه، بالنتف، أو الحلق، أو غيرهما، لما في إزالته من النظافة وقطع الروائح الكريهة التي تنتشر مع وجود الشعر.

6) التطيب وترجيل الشعر:

أ- يُسَنُّ التطيّب ودهن الشعر، والمرأة تتطيب في بيتها فقط.

ب- يُسَنُّ ترجيل الشعر وتمشيطه كل يوم، قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ كانَ لهُ شعرٌ فليُكْرِمْه)) [رواه أبو داود، 4163]

7) الانتعال وإطالة الثوب:

أ- يكره المشي بلا نعل لغير عذر.

ب- يكره إطالة الثوب أو الإزار عن الكعبين، وإن كان للخيلاء حُرّم.

قال ﷺ: ((ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار)) [البخاري، 5787]

ت- لا يكره للمرأة إطالة ثوبها، لأنها مأمورة بستر جميع جسدها.

قال ﷺ: ((من جرّ ثوبَه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، فقالت أم سلمة: فكيف يصنعن النساء بذيولهن؟ قال: يرخين شبرًا، فقال: إذن تنكشف أقدامهن، قال: فيرخينه ذراعًا، لا يزدن عليه)) [الترمذي، 1731]

8) التزين:

اعتنى الإسلام بالزينة، وأمر بنظافة البدن والثياب وترجيل الشعر وحسن المظهر، إلا أنه ينبغي التفطن إلى أمرين:

أ- ألا يكون ذلك للخيلاء وبداعي الشهرة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًاۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان، 18].

ب-أن تكون زينة النساء في بيوتهن، وألا تكون ظاهرة للرجال الأجانب عنهن.

9)يحرم النمص والوشر والوشم:

قال ﷺ: ((لعن اللهُ الواصلةَ والمستوصلةَ، والواشمةَ والمستوشمةَ)) [البخاري، 5933]

أ-النمص: نتف شعر الوجه.

ب- الوشر: برد ما بين الأسنان والثنايا والرباعيات حتى تتحدد وتفلج.

ت- الوشم: غرز الجلد بإبرة حتى يخرج الدم ثم حشوه كحلًا، أو نيلة حتى يخضر أو يزرق بسبب الدم الحاصل بغرز الإبرة.

10) يكره القزع:

والقزع: هو حلق بعض الرأس وترك بعضه، كأن يحلق الوسط ويترك الجانبين، أو العكس، أو أن يحلق الناصية ويترك الباقي وغيره من صيحات الموضة المتجددة.

11) تغطية الإناء:

يسن تخمير الإناء أي تغطيته ولو بعود.

قال ﷺ: ((أوكِ سقاءَك (1)، واذكرِ اسمَ الله، وخمّر إناءَك (2) واذكر اسمَ الله، ولو تَعرُضُ عليه شيئًا)) [البخاري، 3280].

12) سنن عند النوم:

يسن عند إرادة النوم ما يأتي:

أ- إغلاق الباب وإطفاء المصباح.

ب-إطفاء النار مع ذكر اسم الله.

قال ﷺ: ((وأغلق بابَك، واذكر اسمَ الله، وأطفئ مصباحَك، واذكر اسم الله)) [البخاري، 3280].

ت- نفض الفراش عند إرادة النوم.

ث- وضع اليد اليمنى تحت الخد الأيمن، والاضطجاع على الجانب الأيمن، والتوبة إلى الله تعالى.

ج- وأن يقول: ((باسمك ربي وضعتُ جنبي، وبك أرفعُه، إن أمسكتَ نفسي فاغفر لي، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظُ به عبادَكَ الصالحين)) [البخاري، 7393].

ح- ويستحب قراءة آخر سورة البقرة، وآية الكرسي والمعوذتين مع سورة الإخلاص.



---

(1) أوك سقاءك: ربط فم وعاء الماء إذا أمسى.

(2) خمّر إناءك: أي تغطية الإناء ولو بوضع عود أو عصا على عرضه.



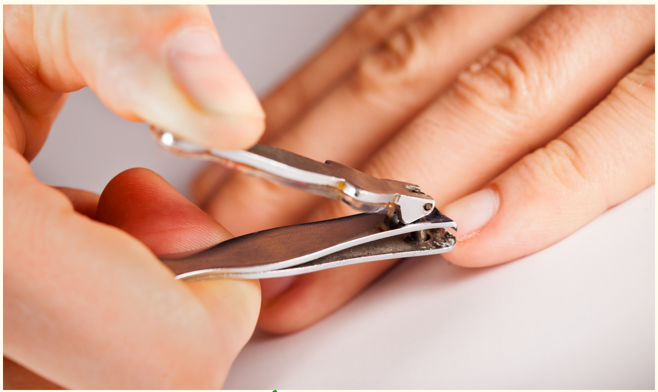
حسن المظهر وطيب الرائحة



إعفاء اللحية



السواك



قص الأظافر



الوشم



القزع



النمص

فائدة إيمانية

- تأمّل معي عظمة ديننا الحنيف، علمناكل صغيرة وكبيرة، وفصّل كل شيء أحسن تفصيل، إنه بحق منهج إلهي متكامل، يجمع بين شؤون الدين والدنيا والآخرة.
- جعل من الأمور التي تعود بالنفع والفائدة على الإنسان عبادة، فجعل التسوك وتنظيف الأسنان وتطهير الفم من الروائح الكريهة عبادة.
- جعل تقليم الأظفار وإزالة الشعر الزائد في الجسد الذي يسبب الروائح الكريهة والأمراض الخبيثة عبادة.
- جعل التطيب والانتعاش بروائح الزهور الجميلة، وإسعاد القلب بمظهر الشعر المرتب والثوب النظيف عبادة.

- فالله تبارك وتعالى جعل من الإسلام منهج حياة، ينظّم حياة الفرد ويقوّم سلوكه، ويؤجر على ذلك، فلك الحمد ربي على نعمة الإسلام.





قيّم نفسك

1) ما الحالات التي يتأكّد فيها السواك؟

2) اذكر بعض فوائد السواك؟

3) بيّن حكم ما يأتي:

أ-السواك.	أ-إطالة الأظفار.
ب-القزع.	ب-الوشم.

4) عدّد بعضًا من سنن الفطرة؟

لون من النجوم قدر إجاباتك

★★★★★



6

الباب السادس

أحكام الوضوء

أحكام الوضوء

قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

[المائدة، 1]

أولاً: تعريف الوضوء

1) الوضوء لغة:
مشتق من الوضاءة، وهي الحسن والبهجة والنظافة.

2) الوضوء شرعًا:
استعمال الماء الطهور في الأعضاء الأربعة (الوجه واليدين والرأس والرجلين) على صفة مخصوصة في الشرع.

3) والوضوء: اسم للماء الذي يتوضأ به، وسمي بذلك لأنه يضفي على الأعضاء وضاءة بغسلها وتنظيفها.

4) حكمه: واجب على المحدث إذا أراد الصلاة وما في حكمها، كالطواف ولمس المصحف.

5) على من يجب؟: يجب على كل مسلم بالغ عاقل.

فائدة إيمانية

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: "الأصل في العبادات بالنسبة للمكلف التعبد، دون الالتفات إلى المعاني.."(1) والوضوء عبادة غير معقولة المعنى، حيث يستلزم من نقض الوضوء بفعل الخارج من السبيلين غسل أعضاء أخرى غير المحل الموجب للوضوء، فالبول والغائط ينقضان الوضوء، في حين يستوجب ذلك غسل الوجه والكفين والقدمين، ولا علاقة للمحل الناقض بالوضوء.

عُلِم أن الحكمة من ذلك: هو التعبد لله تعالى، بالانقياد لأوامره، واتباع أحكامه، والاعتراف بكماله سبحانه وتعالى وقصور العبد ونقصانه.

كما أن للوضوء أهمية عظيمة في المحافظة على نظافة أكثر الأجزاء تعرضًا للتلوث والتأثر بعوامل الطقس الخارجية من الغبار والأتربة وما تحمله من أوساخ وجراثيم. وهذا ممّا يحضّ عليه أهل الطب بضرورة غسل الأعضاء البارزة في الجسد بشكل دوري والمحافظة على نظافتها، فالمسلم بطاعة ربه يقوم بعبادة الوضوء خمس مرات في اليوم على الأقل، فهو بخضوعه لأمر الله تعالى حصّل فوائد الوضوء ديناً ودنيا، عَلِم الحكمة من ذلك أم جهلها.

ثانياً: فضل الوضوء

للوضوء فضائل عديدة نذكر منها:

1) عبادة لله تعالى، قال ﷺ: ((الطهورُ شطرُ الإيمان)) [مسلم، 223]

2) سبب لمحبة الله تعالى: قال تعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة، 222]

3) الوضوء شرط لصحة الصلاة: قال رسول الله ﷺ: ((لا يقبلُ اللهُ صلاةَ أحدِكم إذا أحدثَ حتّى يتوضأ)) [البخاري، 6954].

4) الوضوء سبب لتكفير الذنوب والخطايا، قال ﷺ: ((مَن توضّأ فأحسَنَ الوضوءَ، خرجتْ خطاياه من جَسَدِه، حتّى تخرُجَ من تحتِ أظفارِه)) [مسلم، 245].

5) الوضوء سبب لرفع درجات المؤمن يوم القيامة. قال رسول الله ﷺ: ((ألا أدُلُّكُمْ علَى ما يَمْحُو اللَّهُ به الخَطايا، ويَرْفَعُ به الدَّرَجاتِ؟ قالُوا بَلَى يا رَسولَ اللهِ، قالَ: إسْباغُ الوُضُوءِ علَى المَكارِهِ)) [مسلم، 251].



ثالثاً: شروط صحة الوضوء:

1) الإسلام، والعقل، والتمييز.

2) النية: فالوضوء عبادة، وبالنية تتميز العبادة من العادة، قال رسول الله ﷺ: ((إنّما الأعمالُ بالنيّاتِ)) [البخاري، 1]، ولا يُشْرَع التلفُّظ بها، لعدم ثبوته عن النبي ﷺ.

3) الماء الطهور: لا يصح الوضوء إلا بالماء الطاهر.

4) إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة، من شمع أو عجين أو طلاء الأظفار.

إضاءة:

إنّ مساحيق التجميل وأدوات الزينة التي تستخدم حاليًا، و لها جرم أو كثافة دهنية أو طبقة شمعية تمنع وصول الماء إلى البدن، مثل:

1) طلاء الأظفار، والأظفار الصناعية.

2) أحمر الشفاه الثابت.

3) طلاء الرموش الثابت.

4) خافي عيوب الحواجب.

كل هذه المواد وغيرها تمنع وصول الماء إلى العضو فلا يصح الوضوء بوجودها، بل يجب إزالتها بالكلية عند كل وضوء.





رابعاً: متى يجب الوضوء؟

1) الصلاة: لحديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعًا: ((لا يقبلُ اللهُ صلاةً بغيرِ طُهُور، ولا صدقةً منْ غلولٍ)) [مسلم، 224]

2) الطواف بالبيت الحرام فرضًا كان أو نفلًا: قال ﷺ: ((الطوافُ بالبيتِ صلاةٌ إلا أنّ اللهَ أباحَ فيه الكلام)) [رواه ابن حبان، 3836]. وعليه فلا يصح طواف الحائض حتى تطهر.

3) مس المصحف ببشَرَته بلا حائل: قال تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة، 79].

خامساً: متى يستحب الوضوء؟

1) عند ذكر الله تعالى وقراءة القرآن.

2) عند كل صلاة: لمواظبة ﷺ على ذلك، قال أنس رضي الله عنه: ((كان النبي ﷺ يتوضأ عندَ كلِّ صلاةٍ)) [البخاري، 214].

3) عند النوم: لحديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: ((إذا أتيتَ مضجعَكَ فتوضّأ وضوءَك للصلاةِ، ثم اضطجعْ على شقِّكَ الأيمن)) [البخاري، 247].

4) المداومة على الوضوء في كل حال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يحافظُ على الوضوءِ إلا مؤمنٌ)) [سنن ابن ماجه، 277].

فائدة:

تعريف الفرض وحكمه:

1) الفروض لغة: جمع فرض، وأصله: الحزُّ والقطع.

2) الفرض شرعًا: ما أُمِر به على سبيل الإلزام.

3) حكمه: أن فاعله مثاب امتثالًا، وتاركه مستحق للعقاب.

سادساً: فروض الوضوء

فروض الوضوء ستة، هي:

1) غسل الوجه كاملًا

لقوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾

والوجه: ما يواجه به الإنسان:

أ-حدُّه طولًا: ما بين منابت شعر الرأس المعتاد إلى منتهى الذقن (1)(2).

ب-حدُّه عرضًا: ما بين شحمتي الأذنين، ويدخل فيه البياض الذي بين العذار (3) والأذن.

ت-يدخل في الوجه الأنف والفم، فيجب المضمضة والاستنشاق.

ث- المضمضة: هي إدارة الماء في الفم.

ج- الاستنشاق: جذب الماء في الأنف بنَفَسه إلى داخل أنفه، ثم دفع الماء إلى الخارج، وهو ما يسمى بالاستنثار.

ح-ويدخل في الوجه الحاجب والهُدب (4) والشارب وشعر الخد والعنفقة (5) واللحية (6) الخفيفة ظاهرًا وباطنًا، أما إذا كانت اللحية كثيفة لا تُرى البَشَرة من خلالها، فيجب غسل ظاهرها فقط، ويسن تخليل باطنها لفعله ﷺ.

2) غسل اليدين إلى المرفقين:

لقوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾.

أ-المرفق: ملتقى عظم العضد والذراع، ويدخل المرفق في الوضوء.

ب- يجب تخليل أصابع اليدين.

ت- يجب غسل ما تحت الأظفار الطويلة التي تستر رؤوس الأنامل.

---

(1) الذقن: منبت اللحية فوق الفك السفلي أو اللّحيين.

(2) اللّحْيين: العظمين اللذين تنبت عليها الأسنان السفلية.

(3) العذار: الشعر النابت على العظم الناتئ المحاذي بين الصدغ والعارض.

(4) الهُدب: الشعر النابت على أجفان العين.

(5) العنفقة: الشعر النابت على الشفة السفلى.

(6) اللحية: الشعر النابت على الذقن خاصة.

3) مسح الرأس مع الأذنين:

لقوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾.

أ-المسح: هو إمرار اليد المبتلة على الرأس، ومسح الأذنين ظاهرًا وباطنًا لأنهما من الرأس.

ب- حدّ الرأس: من منبت الشعر المعتاد من المقدم فوق الجبهة إلى نقرة القفا.

ت- يجب استيعاب معظم الرأس بالنسبة للرجل، وأما المرأة فيجزئها مسح مقدّم رأسها، وليس عليها مسح ما نزل عن الرأس من الشعر.

4) غسل الرجلين إلى الكعبين:

لقوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾.

أ-الكعبان: هما العظمان الناتئان من الجانبين عند مفصل القدم.

ب-قال ﷺ: ((ويلٌ للأعقابِ(1) منَ النار)) [مسلم، 242].

ت-يجب تخليل أصابع الرجلين.

ث- يجب تعميم الرجلين بالغسل بحيث لا يبقى موضع ظفر إلا غسل.

5) الترتيب:

أ-وجوب غسل أعضاء الوضوء واحدًا بعد الآخر، حسب الترتيب الوارد في الآية الكريمة: الوجه، ثم اليدين، ثم مسح الرأس، ثم غسل الرجلين.

ب- واظب رسول الله ﷺ في وضوئه على هذا الترتيب.

6)الموالاة:

أ-الموالاة: وذلك بوجوب غسل العضو عَقِبَ الذي قبله مباشرة دون تأخير يؤدي إلى جفاف العضو السابق.

ب-واظب ﷺ على الولاء في أفعال الوضوء، فلم يتوضأ إلا متوالياً، وروي أن النبي ﷺ : ((رأى رجلًا يصلي وفي ظهر قدمه لُمعَةٌ (1) قدر الدرهم لم يصبها الماء، فأمره أن يعيد الوضوء)) [أحمد، 3/424] ، فلو لم تكن الموالاة شرطًا لأمره بغسل ما فاته، ولما أمره بإعادة الوضوء كلّه مرة أخرى.

---

(1) الأعقاب: جمع عَقِب، وهو ما أصاب الأرض من مؤخر القدم.

(2) اللُمْعَة: الموضع الذي لم يصبه الماء في الوضوء أو الغسل.

فائدة إيمانية

تأمّل معي رحمة الله تعالى بعباده، أنه أوجب سبحانه المسح في الرأس دون الغسل، وذلك أن الغسل يشق على الإنسان، ولا سيما إذا كثر شعر الرأس، وكان في أيام الشتاء، فلو أوجب الله تعالى غسل الشعر بدل المسح، لسال الماء على الجسد، وبقي الشعر مبتلًا مدة طويلة، و لأدى ذلك إلى مرض الإنسان وضعفه، وجعله عرضة للإصابة بنزلات البرد المتكررة، وهذا فيه من المشقة والعسر ما لا يخفى على أحد، والله يريد بعباده اليسر... فتأمّل يرعاك الله.

إضاءة

ما المراد بغسل أعضاء الوضوء:

1) يقصد بالغسل: إسالة الماء على العضو حتى يتقاطر الماء منه، وأقله قطرتان، ولا تكفي الإسالة بدون تقاطر، فيشبه ذلك المسح، والسنة إسباغ الوضوء، كما لا يجوز لطم الوجه بالماء، فالمراد التوسط دون إسراف ولا تقتير.

2) الفرض الواجب في الوضوء: غسل كل عضو مرة واحدة، وأما تَكْرار الغسل ثلاث مرات فهو سنة وليس بفرض.

فائدة: السنن وحكمها:

1) السنن لغة:

جمع سنّة، وتطلق على الطريقة، وهي أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته.

2) السنة شرعًا:

هي ما ثبت طلبها بدليل شرعي من غير افتراض ولا وجوب، فيثاب فاعلها امتثالًا، ولا يعاقب تاركها. وتطلق السنة على المستحب.

3) سنن الوضوء:

هي أفعال وأقوال يستحب أداؤها أثناء الوضوء، فيؤجر من قام بها، ولا حرج على من تركها.

سابعاً: سنن الوضوء:

1) التسمية عند الوضوء:

قال ﷺ: ((لا وضوءَ لمنْ لم يذكرِ اسمَ اللهِ عليه))

[أحمد، 2/418].

2) السواك:

قال ﷺ: ((لولا أنْ أشُقّ على أمتي لأمرتُهُم بالسواكِ مَعَ كلِّ وضوءٍ))

[ابن خزيمة، 1/258].

3) غسل الكفين - اليدين إلى الرسغين- ثلاثاً في أول الوضوء

لفعله ﷺ ذلك كما ورد في صفة وضوئه.

4) المبالغة في المضمضة والاستنشاق لغير الصائم:

أ- قال ﷺ: ((إذا توضأتَ فمضمض))

[أبي داود، 144]

ب-قال ﷺ: ((إذا توضأ أحدُكُم فليجعلْ في أنفِهِ ماءً ثم لينتثر))

[مسلم، 237].

ت- قال ﷺ: ((وبالغ في الاستنشاقِ إلا أنْ تكونَ صائمًا))

[النسائي، 85].

ث-يستحب المضمضة والاستنشاق باليد اليمنى والاستنثار باليد اليسرى.

5) الدلك وتخليل اللحية الكثيفة:

أ- الدلك: إمرار اليد على العضو بعد صبّ الماء قبل جفافه.

ب- كان ﷺ إذا توضأ يدلك ذراعيه.

ت- كان ﷺ يدخل الماء تحت حنكه ويخلل به لحيته.

ث- تقديم اليمنى على اليسرى في اليدين والرجلين، لفعله ﷺ، كان رسول الله ﷺ يحب التيامن في تنعله وترجله وفي شأنه كله.

تابع سنن الوضوء :

6) تثليث الغسل في الوجه واليدين والرجلين:

فالواجب مرة واحدة ويستحب ثلاثًا فقد ثبت عنه ﷺ ((أنه توضأ مرة، ومرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا))

[البخاري، 157].

7) الذكر الوارد بعد الوضوء:

لقوله ﷺ: ((ما منكم أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء)) [مسلم، 234].

إضاءة

هل مسح الرقبة من فروض الوضوء أو سننه؟

الجواب: لا، إن مسح الرقبة ليس من فروض الوضوء ولا سننه، بل هو بدعة.
لا يجب ولا يسن مسح الرقبة عند الوضوء، بل يكره عند جمهور الفقهاء، لأنه من الغلو في الدين.

عدم الإسراف في الماء:

الماء من نعم الله العظيمة التي أنعم بها على البشرية جمعاء، ومن تمام شكر نعمه -تبارك وتعالى- المحافظة عليها وعدم إهدارها، ومن ذلك عدم الإسراف في استخدام الماء ولو كان لعبادة، فقد روي أَنّ النّبِيّ ﷺ مَرّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضّأُ فَقَالَ: ((مَا هَذَا السّرَفُ يَا سَعْدُ؟" قَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ سَرَفٌ؟ قَالَ: "نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ))

[أحمد، 23/12]

ثامناً: صفة الوضوء

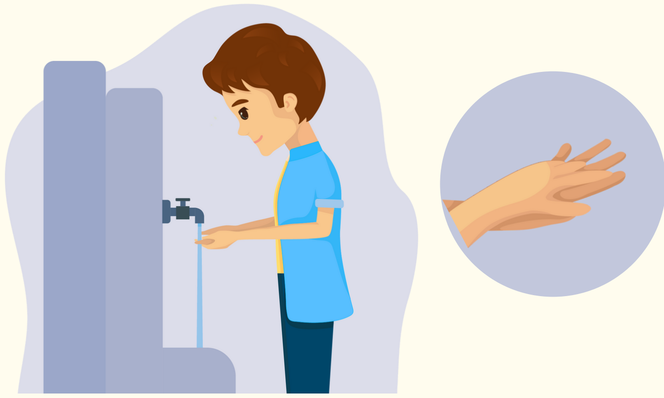
قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾

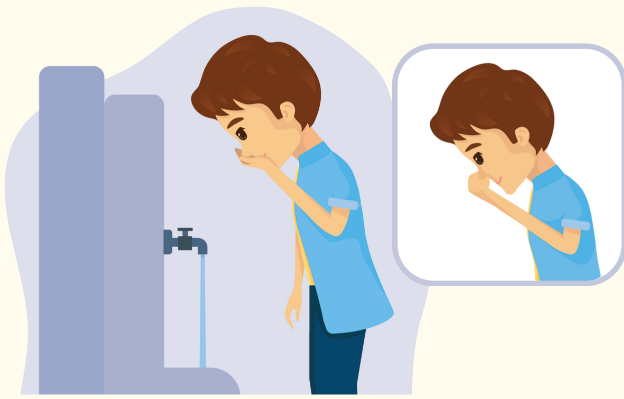
[المائدة، 6]



1) أقول: "بسم الله "



2) أغسل كفي ثلاث مرات.



3) أتمضمض وأستنشق بيدي اليمنى، ثم أستنثر بيدي اليسرى، "ثلاث مرات".



4) أغسل وجهي من منابت
شعر الرأس إلى ما انحدر
من اللحيين طولًا، ومن
الأذن إلى الأذن عرضًا، مع
تخليل اللحية إن وجدت.
"ثلاث مرات".



5) أغسل يدي اليمنى من
أطراف الأصابع مع
المرفقين ثلاث مرات، ثم
اليسرى من أطراف الأصابع
مع المرفقين ثلاث مرات.



6) أمسح شعري من
مقدم الرأس حتى أصل
إلى القفا، ثم أعيدهما إلى
مقدم الرأس مرة أخرى،
"مرة واحدة".

7) أمسح أذني باطنهما بإصبعي السبابتين وظاهرهما بإبهامي، "مرة واحدة".



8) أغسل رجلي اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات، ثم أغسل رجلي اليسرى إلى الكعبين ثلاث مرات، "مع مراعاة تخليل الأصابع".



9) بعد الانتهاء أقول: ((أشهد أَنْ لَا إله إِلّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنّ مُحَمّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ)).



يستحب صلاة ركعتين يقبل بهما على الله تعالى.
قال رسولُ اللهِ ﷺ: ((مَن توضّأ نحوَ وُضوئِي هذا، ثم قام فرَكَع رَكعتينِ لا يُحدِّثُ فيهما نفْسَه، غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبِه))
[مسلم، 226]

* رسومات صفة الوضوء عمل الفنانة: ميرنا فرّا

تاسعاً: نواقض الوضوء

النواقض: هي الأشياء التي تبطل الوضوء وتفسده.
وهي ستة:

1) كل خارج من السبيلين:
أ- مثاله: البول، والغائط، والريح.
ب- قال تعالى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ [النساء، 43]
ت- قال ﷺ: ((لا يقبلُ اللهُ صلاةَ أحدِكُم إذا أحدثَ حتى يتوضأ)) [البخاري، 6954].
ث- قال ﷺ فيمن شكّ هل خرج منه ريح أو لا: ((فلا ينصرفْ حتى يسمعَ صوتًا أو يجدَ ريحًا)) [البخاري، 137].

2)خروج النجاسة من بقية البدن - كالدم والقيء -:
أ- إن فحش وكَثُرَ؛ يجب إعادة الوضوء.
ب- وإن كان يسيرًا فلا يتوضأ منه بالاتفاق.

3)النوم المستغرق وما شابهه كالإغماء والتخدير الكامل:
أ- النوم الناقض للوضوء هو: ما فقد به الإنسان إحساسه.
ب- قال ﷺ: ((العين وِكَاءُ السّه، فمن نام فليتوضأ)) [الألباني، 1/148]
ت- أما النوم اليسير الممكّن لمقعدته غير المضطجع (النعاس) فلا ينقض الوضوء.

4) مس الفرج -القُبُل أو الدُبر- باليد من غير حائل:
أ- قال ﷺ: ((من مسّ ذكرَه فليتوضأ)) [أبو داود، 181]
ب- وفي رواية: ((من مسّ فرجَه فليتوضأ)) [الألباني، 1/151]

مسائل

1. يجب الحرص على إيصال الماء إلى جميع أعضاء الوضوء الواجب غسلها، ومن ذلك: ما بين الأصابع، والمرفقان، والكعبان، والعقبان، والبياض الذي بين الأذن، والعارض في غسل الوجه.

2. من صلى بغير وضوء ناسيًا، وجب عليه إعادة الصلاة.

3. من شك في غسل أعضائه بعد انتهاء الوضوء لم يلتفت إلى هذا الشك.

4. لا ينقض الوضوء البلغم في الحلق، ولا البصاق أو النخامة، وكذا المخاط في الأنف، ولا ينقض الوضوء الجشاء (الريح الذي يخرج من فم الإنسان).

5. بعض الناس يظن أنه من الواجب عليه أن يستنجي بالماء قبل كل وضوء وهذا خطأ، والصحيح: أن الاستنجاء لا يجب إلا بعد قضاء الحاجة.

" اللهم علمنا ما ينفعنا و انفعنا بما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم "

قاعدة:
"اليقين لا يزول بالشك "



الشك لا ينقض الوضوء:
"من تيقن الطهارة وشك في الحدث، أو تيقن الحدث وشك في الطهارة، بنى على ما تيقن منهما، وهو الطهارة في الأولى، والحدث في الثانية. "

"ما دام الإنسان يُحِسُّ بنفسه لو أحدث فإن نومه لا ينقض الوضوء، لكن إذا لم يعد يشعر بنفسه إن أحدث فإن نومه ينقض الوضوء."



عاشراً: أحكام السوائل التي تخرج من فرج الإنسان:

هناك عدة أنواع من السوائل التي تنزل من الرجل والمرأة، ويختلف حكمها باختلاف حالها، نوجزها فيما يأتي:

1) المنّي:

ماء غليظ أبيض يخرج من فرج الرجل أو المرأة، بلذة معتادة تدفقاً، في حال النوم أو اليقظة.

صفاته:

أ- مني الرجل: غليظ أبيض.

ب- ومني المرأة: رقيق أصفر.

ت- رائحته (مني الرجل والمرأة): كرائحة طّلع النخل، أو رائحة عجين الحنطة إذا كان رطباً، أو رائحة بياض بيض دجاج أو نحوه إذا كان جافاً.

ث- يتميز خروجه تدفقاً؛ دفقة بعد دفقة.

ج- التلذذ بخروجه، وفتور الشهوة عقب خروجه.

ملاحظة:

إن إثبات واحدة من هذه الصفات كافية في إثبات كونه منيّاً ووجوب الغسل، ولا يشترط اجتماعها فيه.

حكمه:

أ- طاهر، لا يوجب غسل الثوب منه.

ب- يوجب الغسل (غسل الجنابة)، سواء كان خروجه في النوم، أو في اليقظة.

ت- من رأى في ثوبه منيًّا فعليه الغسل.

ث- من احتلم ولم يجد منيًّا فلا غسل عليه باتفاق العلماء.

2) المذي:

ماء أبيض (شفاف) لزج يخرج عند الشهوة أو التفكير باللذة، لا يخرج دفقاً، فقد لا يشعر به، ولا يتلذذ بخروجه، ولا يعقبه فتور الشهوة.

حكمه:

أ- نجس باتفاق العلماء.

ب- يوجب الوضوء دون الغسل.

ت- يوجب غسل الذكر أو الفرج، ويجوز الاستنجاء بالماء أو الاستجمار بالأحجار أو المناديل كغيره من النجاسات.

ث- أما الثوب فيكفي لتطهيره رشه بالماء؛ لأن نجاسته أخف من البول.

ج- وقد سئل رسول الله ﷺ عن كيفية تطهير الثوب من المذي فقال: ((يكفيك أن تأخذ كفاً من ماء فتنضح بها ثوبك حيث تُرى أنه أصابه)) [الترمذي، 115].

3) الودي:

ماء أبيض ثخين يخرج بعد البول، أو عند حمل شيء ثقيل، أو ممارسة رياضة عنيفة.

حكمه:

أ- نجس بالاتفاق، حكمه حكم البول.

ب- يوجب الوضوء دون الغسل.

ت- يوجب غسل الذكر أو الفرج، ويجوز الاستنجاء بالماء أو الاستجمار بالأحجار أو المناديل كغيره من النجاسات.

ث- يجب غسل الثوب إن أصابه، ولا يكفي النضح.

4) رطوبة فرج المرأة:

ماء أبيض متردد بين المذي والودي يخرج من باطن فرج المرأة، وتعرّف طبياً بأنها: مجموعة من الإفرازات التي تخرج من الغشاء المبطن للمهبل لمنع جفاف القناة المهبلية، وهي إفرازات نقية لا رائحة لها، تظهر في أغلب الأوقات بلون أبيض أو شفاف، إلا في حالات مرضية تصبح ذات رائحة كريهة ويتغير لونها، وتختلف كميتها بين امرأة وأخرى.

حكمها:

أ- طاهرة، غير ناقضة للوضوء.

ب- هذه الإفرازات تخرج باستمرار حال الصحة، فأشبهت العرق، والمخاط، واللعاب.

ت- لا يجب غسلها إلا إذا صاحبها نوع آخر من السوائل السابق ذكرها كالمذي أو الودي.

ث- لا يجب غسل الثياب التي أصابتها، إلا من باب النظافة الشخصية.



قيّم نفسك

1) متى يجب الوضوء؟

2) متى يستحب الوضوء؟

3) عدد ثلاثًا من شروط الوضوء؟

4) فروض الوضوء ستة، اذكرها؟

5) عدد بعضًا من نواقض الوضوء؟



قيّم نفسك

6) أكمل ما يأتي:

أ-التسوك من .... الوضوء.

ب-مسح الرأس مع الأذنين من ....

ت- البول والغائط والريح من ....

ث-إذا وجد ما يمنع وصول الماء إلى الأعضاء فيجب......................

ج-يستحب الوضوء عند .... و...................... و...........

يجب الوضوء لما يأتي: .... و............و...................

7) بيّن حكم ما يأتي:

أ-نام زيد نومًا عميقًا ثم استيقظ وصلّى بدون أن يتوضأ.

ب- توضأت هند دون أن تزيل طلاء الأظفار.

ت- كان أحمد يتوضأ فيمسح رقبته.

ث- كان خالد يتوضأ فيمسح رجليه.

ج-توضأ زيد وصلّى صلاة الظهر، ثم شكّ في الحدث، فما حكمه؟

ح-صلّت ديمة ناسية أنها محدثة، ثم تذكرت أنها صلّت بغير وضوء.

خ-شرب شخص لبن ناقة.



"اللهم إني أسألك
الهدى
والتقى والعفاف
والغنى"



7

الباب السابع

أحكام المسح
على الخفين والجوربين والجبيرة

أحكام المسح على الخفين

أولاً: معنى المسح على الخفين:

المسح على الخفين بدل عن غسل الرجلين في الوضوء.

1) المسح لغة: إمرار اليد على الشيء.

2) المسح شرعاً: إصابة اليد المبتلة بالماء لظاهر الخفين بدلًا من الوضوء خلال المدة المسموحة شرعًا.

3) ما المراد بالخفين أو الجوربين؟

أ- الخف: هو ما يُلْبَس على القدمين من جلد ونحوه.

ب- الجورب: هو ما يُلْبَس على القدمين من الصوف أو القطن ونحوهما.

ثانياً: حكم المسح عليهما:

1) يجوز المسح على الخفين والجوربين، دفعًا للحرج والمشقّة.

2) حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: ((رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ ثمّ توضّأ ومسح على خُفّيه)) [مسلم، 272].

3) حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: كنتُ مع النبي ﷺ في سفرٍ، فأهويتُ لأنزعَ خُفّيه، فقال: ((دعهما، فإني أدخلتُهُما طاهرتَين، فمسَحَ عليهما)) [البخاري، 206]

4) أجمع أهل العلم على مشروعية المسح في السفر والحضر لحاجة أو بغيرها.

تأمل

فائدة إيمانية:

جعل الله تعالى المسح على الخفين رخصة لعباده المؤمنين من الرجال والنساء على حد سواء، تيسيرًا لهم، ودفعًا للحرج والمشقة التي تعتري المسلم في أوقات البرد والشتاء القارس، وفي أيام السفر، وتيسيرًا لأصحاب المهن والأعمال الدائمة كالجنود، والشرطة، والحدادين، والنجارين، وغيرهم، ممن يشق عليهم نزع الخف أو الجورب وغسل القدم عند كل وضوء.



ثالثاً: شروط المسح على الخفين والجوربين:

1) لبسهما على طهارة كاملة:

أي أن يلبسا بعد وضوء كامل، لحديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فأهويتُ لأنزع خفيه، فقال: ((دعهما، فإني أدخلتُهُما طاهرتَينِ، فمسح عليهما)) [البخاري، 206].

2) أن يسترا المحل المفروض غسله في الوضوء:

(القدمين مع الكعبين من سائر جوانبهما).

3) أن يكونا طاهرين:

لا يجوز المسح على خف نجس، كجلد ميتة قبل الدباغ.





4) أن يكون المسح في المدة المحدّدة له شرعًا.

أ- للمقيم: يوم وليلة.

ب- للمسافر: ثلاثة أيام بلياليها.





5) أن يكون المسح في الوضوء فقط دون الغسل.

رابعاً: مدة المسح

1) للمقيم: يوم وليلة.
2) للمسافر ثلاثة أيام بلياليهن.
3) قال علي رضي الله عنه: ((جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويومًا وليلة للمقيم)) [مسلم، 276].

خامساً: متى تبدأ مدة المسح؟

يبدأ حساب مدة المسح، من أول مسح بعد حَدَث.

مثال

توضأ محمد لصلاة الفجر، ولبس الخفين، ثم أحدث بعد طلوع الشمس، ولم يتوضأ، ثم توضأ ومسح قبل صلاة الظهر، فيبدأ حساب مدة المسح من وقت الوضوء والمسح - قبل صلاة الظهر-. فيمسح المقيم إلى وقت المسح من اليوم الثاني - قبل صلاة الظهر - ويمسح المسافر إلى وقت المسح الأول من اليوم الرابع، أي قبل صلاة ظهر اليوم الرابع.

سادساً: كيفية المسح



1) المحل الواجب في المسح ظاهر الخف أو الجورب.
2) إذا وصل المتوضئ في وضوئه إلى قدميه وعليهما خف أو جورب، يبلل يده بالماء، ويمسح ظاهرهما من أصابع قدميه إلى الساق، ولا يمسح أسفلهما.
3) لا يجزئ مسح أسفل الخف ولا عقبه ولا يسن ذلك، لقول علي رضي الله عنه: ((لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت النبي ﷺ يمسح على ظاهر خفه))
[البيهقي، 1/292].



سابعاً: مبطلات المسح

1) انتهاء مدة المسح.
2) خلع الجوربين أو أحدهما.
3)ظهور الكعبين أو جزء من القدم فيبطل المسح.
4) حصول الحَدَث الأكبر (الجنابة ونحوها):

قال صفوان بن عسال رضي الله عنه : ((أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا في سفر ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم))
[الترمذي، 96]



مسألة:

السؤال: إذا مسح خالد على الخف يوم السبت الساعة الثانية عشر ظهرًا، فلما صارت الساعة الثانية عشر ظهرًا من اليوم التالي - الأحد- انتهت مدة المسح، وهو على وضوئه، هل ينتقض وضوؤه بانتهاء المدة؟ أم يبقى على وضوئه إلى أن ينقض بأحد نواقض الوضوء (كريح، بول، غائط)؟

الجواب:
لا ينتقض وضوؤه بانتهاء المدة، بل يبقى على طهارته حتى يُحدث، بناقض من نواقض الوضوء (ريح، بول، غائط)، عندها يجب عليه الوضوء كاملًا مع غسل الرجلين.



ثامناً: أحكام المسح على الجبيرة والعصابة واللصوق وما يقوم مقامها(*)

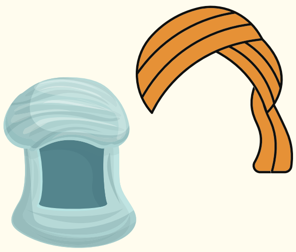
1) حكم المسح على الجبيرة واحد سواء كانت الطهارة من حدث أصغر أو أكبر.
2) يجوز المسح عليها في الوضوء، إذا كانت على أحد أعضاء الوضوء.
3) يجوز المسح عليها في الغسل إذا كانت هناك حاجة لبقائها، سواء لبسها على طهارة أم لا.
4) يمسح موضع الجبيرة أو العصابة فقط، ويغسل باقي العضو إن وجد من غير ضرر.
5) يجب خلع الجبيرة أو الضمادة، أو العصابة، متى زالت الحاجة إليها، وبرئ المحل، ويغسل موضع الجبيرة أو الضمادة، أو العصابة، فقط دون سواها من البدن.
6) إذا سقطت الجبيرة لغير برء لا يبطل المسح، ويسمح على الجديدة.
7) المسح على الجبيرة وما يقوم مقامها ضرورة، والضرورة تقدر بقدرها، فلا يؤقت المسح عليها بمدة، إنما يستمر إلى وقت الشفاء أو برء الجراح.



تاسعاً: أحكام المسح على العمائم وخُمُر النساء

1) حكم المسح على العمامة:

أ- العمامة: ما يعمم به الرأس، ويكور عليه.
ب- يجوز المسح على العمامة إن شق نزعها، لحديث ((أن النبي ﷺ مسح على عمامته وعلى الناصية والخفين)) [مسلم، 274]
ت- ليس لمسحها وقت محدد.
ث- لا يشترط لبسها على طهارة.



2) حكم المسح على خمار المرأة:

أ- الخمار لغة: مأخوذ من الخُمْرة، وهو ما يغطى به الشيء، وخمار المرأة: ما تغطي به رأسها.
ب- يجوز المسح عليه لمشقة في نزعه، أو لمرض في الرأس ونحوه.
ت- إذا كان الرأس ملبدًا بحناء أو غيره؛ فيجوز المسح عليه لفعله ﷺ.



(*) اللصوق الطبية: ما يلصق على الجروح أو البثور للتداوي. الجبيرة: ما يُشَدّ على موضع الكسر أو الخلع من جبس أو أعواد أو خشب ونحوها لينجبر.
العصابة: ما يشد على الجرح أو الرّضّ أو الحرق من قماش ونحوه للتداوي.



قيّم نفسك

1) ما حكم المسح على الجوربين؟

" "

2) اذكر دليلا على مشروعية المسح على الخفين.

" "

3) ما شروط المسح على الخفين أو الجوربين؟

" "



تذكر قول رسول الله ﷺ:
((إن الله يحبُ إذا عملَ أحدكُم عملا أن يتقنهُ))



قيّم نفسك

4) أكمل ما يأتي:

أ-ما يلبس على القدمين من جلد ونحوه يسمى ....

ب-مدة المسح على الخفين للمقيم .... وللمسافر..............

ت- من شروط المسح أن يسترا .... مع ....

ث-خلع الجوربين هو أحد ....

ج-يبدأ حساب مدة المسح من أول.................................

5) بين حكم ما يأتي:

أ-مسح خالد على جوربيه بعد انتهاء مدة المسح ثم صلى.

ب- مسح عدنان على الجبيرة وعلى باقي العضو.

ت-شفي عدنان من مرضه ولم ينزع الجبيرة وبقي يمسح عليها عند كل وضوء.

ث-لبست يارا جواربها على غير طهارة، ثم مسحت عليها ثم صلت.

ج-لبس أحمد الخف، ثم مسح باطنه، ثم صلى.







8

الباب الثامن

أحكام الغسل

أحكام الغسل

أولاً: تعريف الغسل

1) الغسل لغةً: فعل الاغتسال، أو الماء الذي يغتسل به، وهو: سيلان الماء على الشيء مطلقًا.

2) الغسل شرعًا:هو غسل جميع البدن بالماء الطهور المباح.
وعرّفه بعض العلماء بقولهم: إفاضة الماء الطهور على جميع البدن، على وجه مخصوص، تعبدًا لله تعالى.

ثانياً: حكم الغسل:

1) الغسل واجب إذا وجد سبباً لوجوبه، كالجنابة ونحوها.
2) الجنابة في الأصل معناها البعد، وتطلق على المنيّ المتدفق.
3) الجنب: هو غير الطاهر، وسمي بذلك لأنه بالجنابة بَعُد عن أداء الصلاة ما لم يتطهر(يغتسل).

ثالثاً: دليل مشروعية الغسل:

1) قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة، 6].
2) قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة، 22]
3) عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقال: ((إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة غسل إذا احتلمت؟ فقال ﷺ: نعم إذا رأت الماء)) [البخاري، 278]

رابعاً: موجبات الغسل

يجب الغسل إذا وجد أحد أسبابه، منها:

1) خروج المني (1) الدافق حالة النوم أو اليقظة.

2) إسلام الكافر ولو مرتدًا: ((أمر رسولُ الله ﷺ قيسَ بنَ عاصمٍ حينَ أسلمَ أنْ يغتسل)) [أبو داود، 355].

3) انقطاع دم الحيض أو النفاس عن المرأة: لحديث رسول الله ﷺ لفاطمة بنت أبي حبيش: ((إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغتسلي وصَلِّي)) [البخاري، 249].

4) موت المسلم غير الشهيد:

أ- يجب على المسلمين تعبدًا غسل الميت المسلم إلا أن يكون شهيدًا.

ب- أمر النبي ﷺ أن يغسلن ابنته زينب حينما تُوُفِّيَت، قال: ((اغسلنها)) [البخاري، 1253].

ت- قال رسول الله ﷺ في الذي سقط عن راحلته محرمًا فمات: ((اغسلوه بماء وسِدْر، وكفِّنوه في ثوبين)) [البخاري، 1265].



إضاءة:

من رأى في ثوبه منيًّا فعليه الغسل.

ومن رأى أنه قد احتلم ولم يجد منيًّا فلا غسل عليه باتفاق العلماء.

إضاءة:

لا يجب على المرأة نقض ضفائرها في الغسل إن وصل الماء إلى أصول الشعر؛ لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله إني امرأة أشدُّ ضفر رأسي، أفأنقضه لغسل الجنابة؟ قال: ((لا. إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم تفيضين عليك الماء، فتطهرين)) [مسلم، 330].

---

(1) المني: هو الماء الغليظ الدافق الذي يخرج عند اشتداد الشهوة أو عند الاحتلام، (ولتفصيل ذلك يمكنك الرجوع إلى صفحة (75) من الكتاب).

خامساً: صفة الغسل

للغسل صفتان صحيحتان، ولكن إحداهما أفضل من الأخرى، وهما:

1) الغسل المسنون:

أ- أن يسمّي، يقول "بسم الله".
ب- ثم يغسل كفّيه ثلاثًا.
ت- ثم يغسل فرجه بيده اليسرى، ثم يغسل يده.
ث- ثم يتوضأ وضوءًا كاملًا.
ج- ثم يحثو الماء على رأسه ثلاث مرات، يخلل أصول شعر الرأس في كل مرة.
ح- ثم يعمم جميع بدنه بالغسل، مبتدئًا بالجانب الأيمن ثم الأيسر.

لحديث ميمونةرضي الله عنها ، عن صفة غسل النبي ﷺ قالت: ((وضع رسول الله ﷺ وَضُوءَ الجنابة، فأفرغ على يديه فغسلهما مرتين أو ثلاثًا، ثم تمضمض، واستنشق، وغسل وجهه وذراعيه، ثم أفاض الماء على رأسه، ثم غسل جسده، فأتيته بالمنديل فلم يُرِدْها، وجعل ينفض الماء بيديه)) [البخاري، 249].
وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: ((كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة، غسل يديه، وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم اغتسل، ثم يخلل بيده شعره، حتى إذا ظن أنه قد أورى بشرته، أفاض عليه الماء ثلاث مرات، ثم غسل سائر جسده)) [البخاري، 248].

2) الغسل المجزئ:

يجزئه: تعميم الجسد، شعره وبشره بالماء الطهور، مع المضمضة والاستنشاق، مرة واحدة، ولو بقيت بقعة يسيرة لم يصبها الماء فيجب غسلها، ويجب تعهد مواطن تجاعيد البدن، وكل ما غار منه.

سادساً:
الأغسال المستحبة:

هي التي تصح الصلاة من دونها، لكن الشارع رغب فيها وحضّ عليها، وهي كالآتي:

1) الاغتسال لصلاة الجمعة: يسن من طلوع الفجر إلى الزوال، قال ﷺ: ((إذا جَاء أحدُكُمُ الجمعةَ فليغتسل)) [البخاري، 877].

2) الاغتسال لصلاة العيدَينِ: لفعله ﷺ، فصلاة العيد صلاة جماعة فأشبهت الجمعة.

3) الاغتسال عند الإحرام بالحج أو العمرة، ولوقوف عرفة، ودخول مكة، ومبيت مزدلفة، وطواف الزيارة والوداع.

4) الاغتسال بعد تغسيل الميت.

سابعاً: الأحكام المترتبة على الحدث الأكبر :

1)الصلاة: قال تعالى:﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة،6].

2)الطواف بالبيت: قال ﷺ: ((الطوافُ بالبيتِ صلاةٌ إلا أنّ اللهَ أباحَ فيه الكلام)) [ابن حبان، 3836].

3) المكوث في المسجد إلا عابر سبيل: قال تعالى:﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء، 43].

4)مس المصحف بدون حائل: قال تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة، 79].

5)قراءة القرآن: قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه: ((كان رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن على كل حال، ما لم يكن جنباً)) [الترمذي، 146].

ثامناً: فائدة إيمانية:

الحكمة من مشروعية الغسل:

تأمل حكمة الله تعالى في وجوب الغسل ومشروعيته فيما يأتي:

1) جعل الغسل من الجنابة عبادة لله تعالى، وامتثالاً لأمره وأحكامه.

2) رغب الشرع في الغسل قبل كل عبادة يجتمع لها الناس، ورتب عليه الأجر والثواب، رغبة في محافظة المسلم على نظافته الشخصية، وحصول الألفة والمحبة بين الناس، فعن عائشةرضي الله عنها قالت: كان الناس أهل عمل، ولم يكن لهم كفاة (1)، فكان يكون لهم تفل (2)، فقيل لهم: ((لو اغتسلتم يوم الجمعة)) [مسلم، 847].

3) تأمل حرص الإسلام على الغسل والدعوة إليه قال ﷺ: ((حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً، يغسل فيه رأسه وجسده)) [البخاري، 896]، وذلك لما في الاغتسال من تجديد حيوية الجسم، والابتعاد عن الكسل والخمول، والوقاية من الجراثيم والأمراض، وتطييب رائحة الجسد، منعاً لإيذاء الناس في مواطن الاجتماع والازدحام.

4) علّمني الإسلام أن أكون دقيقًا حساسًا لمشاعر الآخرين، حريصًا على ألا أوذي أحدًا برائحة عَرَقي أو رائحة نَفَسي.

5) علّمني الإسلام أن أحافظ على نظافة قلبي وبدني.

إضاءة

كراهة الإسراف في الماء:

يكره للمغتسل الإسراف في الماء، وقد كان النبي ﷺ يتوضأ بالمدّ ويغتسل بالصاع، وينبغي لنا الاقتداء بفعل النبي ﷺ في الاقتصاد في استعمال الماء وعدم الإسراف.

---

(1) كفاة: أي من يكفونهم العمل من خدم وأجراء.
(2) تفل: رائحة كريهة.



قيّم نفسك

1)متى يجب الغسل؟

2) متى يستحب الغسل؟

3) ما الأحكام المترتبة على من وجب عليه الغسل؟

4) تحدث عن صفة الغسل الموافق للسنة؟

5) بين حكم ما يأتي:

أ- الغسل لصلاة الجمعة.

أ- الغسل بعد انقطاع دم الحيض.

ب-الغسل للإحرام بالحج.

ت- المكوث في المسجد لمن وجب عليه الغسل.





9

الباب التاسع

أحكام التيمم

أولاً: تعريف التيمم

1) التيمم لغة: القصد.

2)التيمم شرعًا: مسح الوجه والكفين بالتراب الطهور، على وجه مخصوص بنية الطهارة.

ثانياً: حكم التيمم:

1) التيمم خصيصة من خصائص الأمة الإسلامية.
2) التيمم فريضة بدل الغسل بالماء.
3) التيمم ينوب عن الوضوء وعن الغسل من الجنابة أو الحيض أو النفاس.
4) يجوز التيمم لكل ما يتطهر له من صلاة مفروضة أو نافلة، أو مس مصحف، وغيره.

ثالثاً: دليل مشروعية التيمم:

1) قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة، 6].

2) قال ﷺ: ((جُعلت لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا)) [البخاري، 335].

3) قال ﷺ: ((الصعيد الطيب كافيك وإن لم تجد الماء عشر حِجَج، فإذا وجدت الماء فأمِسّه بَشَرَتَك)) [الترمذي، 124].

رابعاً: الأسباب المبيحة للتيمم:

يباح التيمم في الحالات الآتية:

1) فقد الماء:

أ- العادم للماء: الذي بحث عن الماء فلم يجده فيما حوله من مساكن، أو محطات وقود، أو محلات، أو متاجر ونحو ذلك.

ب- يدخل ضمن العادم للماء: من كان لديه ماء لكنه يحتاج إليه لشرابه وطعامه، احتياجًا قد يودي به إلى الهلاك حال انعدامه

2) العجز عن استعمال الماء:

قد يكون الماء موجودًا لكنه يعجز عن استعماله للأسباب الآتية:

أ- المرض: أن يخاف من استعمال الماء حدوث مرض، أو زيادته، أو تأخر الشفاء، ويعرف ذلك بالعادة أو بشهادة الطبيب المختص.

ب- البرد الشديد: إذا خشي على نفسه الهلاك، أو المرض، أو تلف أحد أعضائه، ولم يجد ما يسخن به الماء.

ت- الخوف من سبع، أو لص في الطريق إلى الماء، أو لكونه محبوسًا، أو مكرهًا لا قدرة له على الماء.

ث- من كان مريضًا مقعدًا، عاجزاً عن الحركة، ولا يجد من يناوله الماء للوضوء.

خامساً: شروط صحة التيمم:



1) النية:

التيمم عبادة، والنية شرط في صحة جميع العبادات.

2) عدم الماء، أو عدم القدرة على استعماله:

قال تعالى:﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة، 6].

3) طهارة التراب:

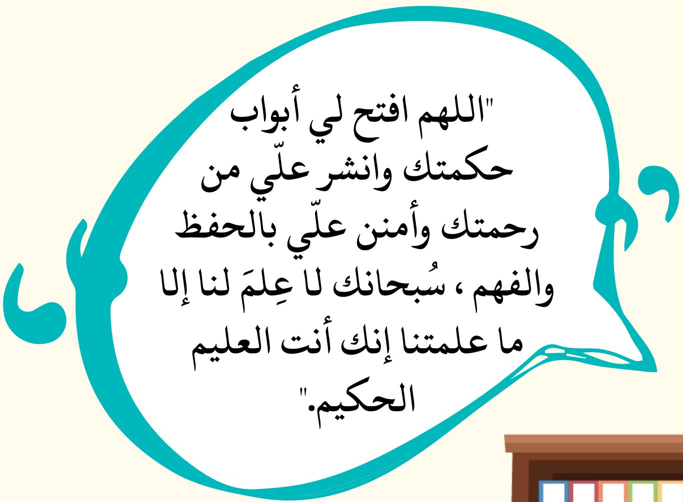
أ- أن يكون التراب طاهر، لا يُرى عليه أثر النجاسة.

ب- إن لم يجد ترابًا تيمم بما يقدر عليه من رمل أو حجر.

ت- يجوز التيمم على الجليد؛ لأنه أشبه بجموده الحجر، فالتحق بأجزاء الأرض.

سادساً: فروض التيمم:

1) مسح الوجه.
2) مسح الكفّين.
قال تعالى:﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾
[المائدة، 6].







سابعاً: صفة التيمم:



1) أن ينوي بقلبه ثم يسمّي "بسم الله".



2) ثم يضرب التراب بيديه ضربة واحدة، وينفخهما لتخفيف التراب عنهما.



3) ثم يمسح بهما وجهه مرة واحدة.



4) ثم يضرب التراب بيديه ضربه أخرى، وينفخهما لتخفيف التراب عنهما، فيمسح ظاهر كفّه اليمنى إلى الرسغ بباطن كفّه اليسرى.



5) ثم يمسح ظاهر كفّه اليسرى إلى الرسغ بباطن كفّه اليمنى.

ثامناً: مبطلات التيمم:

1) وجود الماء بعد فقده.
2) عودة القدرة على استعمال الماء بزوال العذر الذي شُرِعَ من أجله التيمم كمرض ونحوه.
3) كل ما ينقض الوضوء والغسل ينقض التيمم، لأنه بدل منهما.

تاسعاً: مسألة

حكم العاجز عن استعمال الماء والتيمم:

أجرى أحمد عملية جراحية، وبعد إفاقته، أراد الصلاة، فكان عاجزاً عن القيام للوضوء، ولم يستطع التيمم، لأن الجراحة كانت في يديه، ولم يوجد من يعينه على ذلك فماذا يفعل؟

الجواب :

يصلي على حسب حاله، ولا يلزمه الوضوء ولا التيمم، لعدم القدرة عليهما،
قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج، 78].

ما أعظم ديننا الإسلام

قال ﷺ :
((من سلك طريقًا يلتمس
فيه علمًا سهّل اللهُ له طريقًا
إلى الجنةِ))





قيّم نفسك

1) اذكر الأسباب المبيحة للتيمم؟

2) عدِّد شروط صحة التيمم؟

3)بين حكم ما يأتي:

أ- رجل عجز عن الوضوء لمرض ألم به فترك الصلاة.

ب-سافر خالد في الصحراء، فضاع فيها ولم يتبقَ معه من الماء إلا القليل، وحان وقت صلاة الظهر.

ت- انقطع الماء عن بيت زيد فتيمم وصلى.

4) أكمل ما يأتي:

أ- التيمم فريضة .... الماء.

ب- يباح التيمم عند: .... أو ....

ت-انتقاض الطهارة من ....

ث- وجود الماء من ....





الباب العاشر

النجاسات

أولاً: تعريف النجاسة وحكمها:

1)النجاسة لغةً: ضد الطهارة، وهي العين المستقذرة كالدم، والبول، والغائط.

2)النجاسة شرعًا: هي أشياء مستقذرة شرعًا، تمنع من صحة الصلاة ونحوها.

3)حكم النجاسة:
يجب إزالة النجاسة غير المعفو عنها.

ثانياً: أقسام النجاسة:

1) النجاسة العينية (الحقيقة):
هي العين المستقذرة التي لا يمكن تطهيرها مطلقًا، فهي بذاتها نجسة، كروث الحمار، والبول والغائط، والكلب، والميتة.

2) النجاسة الـحُكْمِيّة:
هي وصف اعتباري يقوم بالأعضاء، يمنع من صحة الصلاة، كالحدث الأصغر (الغائط، البول، الريح) الذي يزول بالوضوء، والحدث الأكبر (الجنابة) الذي يزول بالغسل.

وتعرّف أيضًا: أنها الأشياء الطاهرة التي تغير لونها أو طعمها أو ريحها بشيء نجس، ومن أمثلتها:

أ- الثوب إذا أصابه البول.
ب- النعل إذا ديس به الغائط.
ت- الماء إذا مات فيه حيوان، وتغيرت رائحته.

ثالثاً: درجات النجاسة:

هي على ثلاث درجات:

1) النجاسة المغلظة:

أ- مثالها: نجاسة ما وَلَغَ فيه الكلب.

ب- طريقة تطهيرها: أن تغسل سبع مرات أولاهن بالتراب،

قال ﷺ: ((طهورُ إناءِ أحدِكُم إذا ولغَ فيه الكلبُ أَنْ يغسلَهُ سبعَ مرّاتٍ، أولاهُنّ بالترابِ))

[مسلم، 279].

1) النجاسة المغلظة:

2) النجاسة المتوسطة:

3) النجاسة المخففة:

2) النجاسة المتوسطة:

أ- مثالها: بول الآدمي وغائطه، وغالب النجاسات التي تقع على الأرض أو البدن أو الثوب.

ب- طريقة تطهيرها: إزالة جِرْم النجاسة وتنظيف محلها بالماء، أو غيره من وسائل التنظيف الحديثة.

3) النجاسة المخففة:

أ- مثاله: بول الصبي الرضيع الذي لم يأكل الطعام.

ب- طريقة تطهيرها: إذا أصاب الثوب ونحوه، أن يرشّ عليها الماء حتى يغمرها، ولا يحتاج إلى فرك أو عصر، لحديث عائشة رضي الله عنها، قالت إن النبي ﷺ: ((أُتي بصبيّ صغيرٍ لم يأكل الطعام، فبالَ على ثوبِهِ ﷺ، فدعا بماءٍ فنضَحَه على ثوبِهِ، ولم يغسِلْه)) [البخاري، 223]

ت- هذا الحكم خاص ببول الرضيع الذكر دون الأنثى.

ث- يعفى عن كل ما يعسر التحرز عنه من النجاسات اليسيرة إذا أصابت الثوب، كدم البثرات، والبول المترشش، والدم اليسير، وغيرها، وقدرها بعض العلماء بقدر الدرهم البغلي (1)، والعبرة في ذلك للعرف.

---

(1) الدرهم البغلي: هو الدائرة السوداء الكائنة في باطن ذراع الحمار أو البغل، و تعادل قدر الريال السعودي الفضي القديم.

رابعًا: الأشياء التي قام الدليل على نجاستها:

1) بول الآدمي وعذرته (1) وقيئه:

إلا بول الصبي الرضيع الذي لم يأكل الطعام، فيكتفى برشه.

2) الدم المسفوح من الحيوان المأكول:

قال تعالى: ﴿ أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ [الأنعام، 145]، ويستثنى منه:

أ- ما يبقى في عروق الحيوان بعد ذبحه.

ب- دم الكبد والطحال والقلب من الحيوان البري.

ت- دم السمك والحوت.

ث- دم القمل والبراغيث.

3) لحم الخنزير:

وإن ذبح ذبحًا شرعيًا، للنص على نجاسته، قال تعالى: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام، 145].

4) الميتة:

ما مات من غير ذكاة شرعية، قال تعالى:
﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام، 145]. ويستثنى من ذلك ميتة الحيوان المائي والجراد وما ليس له نفس سائلة فهي طاهرة.

5) المذي:

ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند الشهوة أو التفكير باللذة، هو نجس بالاتفاق، يوجب غسل الفرج والوضوء، ولا يوجب الغسل، وإذا أصاب الثوب فيكفي لتطهيره رشه بالماء. (2)

6) الودي:

ماء أبيض كدر ثخين يخرج عقب البول، أو حالة المرض، أو عند حمل شيء ثقيل، أو ممارسة رياضة عنيفة، له حكم البول بوجوب غسل الفرج و ما أصاب من الثوب، ويوجب الوضوء دون الغسل. (3)

7) دم الحيض:

دم الحيض دم نجس، لقول النبي ﷺ حينما سألته امرأة عن ذلك قال: ((تَحُتُّهُ، ثم تَقْرُصُهُ بالماء، ثم تنضحه، ثم تصلي فيه)) [البخاري، 220].

---

(1) العذرة: الغائط.
(2) انظر تفصيل ذلك صفحة: (76) من الكتاب.
(3)انظر تفصيل ذلك صفحة: (76) من الكتاب.

خامسًا: طرق تطهير الأشياء المتنجسة:



1) تطهير الأرض المتنجسة:

أ- إذا وقعت النجاسة على الأرض فإن كان لها جِرْمٌ كالغائط، فيزال أولًا، ثم يصب على موضعه الماء حتى لا يبقى للنجاسة أثر. ولو أزيل التراب الذي وقعت عليه النجاسة، أو دفن بتراب طاهر فلا بأس.

ب- أما إذا لم يكن لها جِرْمٌ كالبول، فيصب على الموضع المتنجس ماء حتى لا يبقى للنجاسة أثر.



2) تطهير الماء المتنجس

أ- يطهر الماء المتنجس إذا تمت تنقيته من النجاسة بحيث لا يبقى لها أثر في الماء، (لون أو طعم أو رائحة)، ويتم ذلك بوسائل منها:

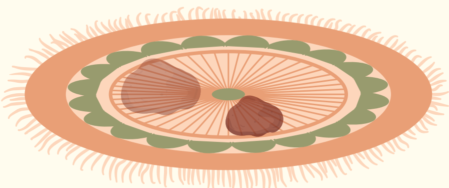
ب- إضافة ماء كثير إليه حتى يزول أثر النجاسة.

ت- تنقيته بوسائل التنقية الحديثة من ترشيح وتقطير وتعقيم.



3) تطهير الثوب المتنجس:

يغسل بالماء، ويُفرك ويُعصر حتى تزول النجاسة، ولا يضر بقاء لونها إن عَسُرت إزالته.



4) تطهير السجاد المتنجس:

يُغسل بالماء أو المنظفات الحديثة، ويُفرك حتى تزول النجاسة.



5) تطهير جلد الميتة :

يطهر جلد الميتة مأكولة اللحم بالدباغ.

سادسًا: خفاء موضوع النجاسة:

سؤال: إذا عَلِمَ شخص بوقوع النجاسة لكنه نسي موضعها، ولم يستطع تحديد مكان النجاسة، فماذا يفعل؟

الجواب: يلزمه أن يغسل ما يُتَيَقّن بغسله زوال النجاسة ولها صور منها:
1) إذا علم أنه قد وقع على كمّه نجاسة، لكنه لا يدري موضعها؟!
فيلزمه هنا: غسل الكم كاملًا، ليحصل اليقين بغسل النجاسة.
2) إذا علم بوقوع النجاسة على فراش أو سجادة ولا يعرف موضعها تمامًا؟!
فإذا علم الجهة التي وقعت فيها كأن تكون أسفل السجادة فلزمه غسل أسفل السجادة، وإلا يغسل السجادة كلها.

سابعًا: ما حكم الطهارة بالبخار (التنظيف الجاف)؟

الغسيل بالبخار:
أحد الوسائل المستعملة حديثًا لإزالة الأوساخ والبقع من الأقمشة، باستخدام مواد كيميائية خاصة تذيب الدهون والبقع العالقة على الثياب أو السجاد، وقد يستخدم في هذه العملية كمية قليلة من الماء، وقد لا يستخدم فيها الماء مطلقًا، فإذا أصابت النجاسة هذه الأقمشة وغسلت بالبخار فهل تزول النجاسة بهذا الغُسل؟
الجواب: نعم، تزول النجاسة بالتنظيف الجاف (الغسل بالبخار)، فيجوز إزالة النجاسة بكل ما يزيل عينها، حتى لو كان بالشمس أو الهواء أو الريح.

والدليل:
كون التراب يُطَهّر نعل الرجل مما لصق به من أذى، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، صلى فخلع نعليه، فخلع الناس نِعالهم، فلما انصرف، قال: ((لم خلعتم نعالكم)) قالوا: يا رسول الله: رأيناك خلعت فخلعنا، قال: ((إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبثًا، فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه، فلينظر: فيهما خبث؟ فإن وجد فيهما خبثًا، فليمسحهما بالأرض، ثم ليصل فيهما)) [الحاكم، 1/108].



قيّم نفسك

1) اذكر أقسام النجاسة؟

2) عدِّد درجات النجاسة؟

3) عدِّد خمسًا من الأشياء النجسة؟

4) كيف يتم تطهير الثوب المتنجس؟

5) بين كيفية تطهير ما يأتي:

أ- ماء سقطت فيه ميتة.

ب- بال صبي صغير يأكل الطعام على السجادة.

ت- وجدت بقعة دم على ثوبك.

ث- وجدت نجاسة -غائط- على أرض منزلك.

ج- حملت طفلًا رضيعًا لم يأكل الطعام فبال على ثوبك.





الباب الحادي عشر

باب الدماء الطبيعية

(الحيض-النفاس-الاستحاضة)

أحكام الحيض

كتب الله على بنات آدم خروج دم الحيض (الدورة الشهرية) من أرحامهن بعد بلوغهن، مرة في كل شهر، وجاءت الشريعة الإسلامية بأحكام خاصة بالحيض، مما يدلل على أهمية تعلم الأحكام الفقهية الخاصة بالدماء الطبيعية.

أولاً: تعريف الحيض:

1) الحيض لغة:
السيلان، يقال: حاض الوادي: إذا سال، وحاضت الشجرة: إذا سال صمغها.

قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة، 22]، وعن عائشة رضي الله عنها قال ﷺ: ((هذا شيءٌ كتبه اللهُ على بناتِ آدم)) [مسلم، 1211].

2) الحيض شرعًا:
هو الدم الخارج من قعر رحم المرأة في أوقات معلومة حال الصحة، من غير ولادة ولا مرض.

ثانياً: سنّ الحيض:



1) بداية وقت الحيض:
أقل سنّ تحيض فيه المرأة غالبًا تسع سنين، ولا تحيض قبل ذلك.

2) نهاية وقت الحيض:
ينقطع الحيض غالبًا بعد سنّ الخمسين أو خمس وخمسين، فلا حيض بعده، ولا ضابط لذلك على نحو دقيق، والله أعلم

إضاءة:

1) تصبح الأنثى برؤية الحيض: بالغة مكلّفة مطالبة بجميع التكاليف الشرعية من صلاة، وصوم وحج وغيرها.

2) ويصبح الولد بالاحتلام (بخروج المني): بالغًا مكلفًا مطالبا بجميع التكاليف الشرعية من صلاة، وصوم وحج وغيره.

3) وقد يحصل الاحتلام بخروج المني من الأنثى أيضاً كالذكر؛ فتصبح بالغة مكلفة بذلك.

4) إذا لم يحصل الحيض أو الاحتلام: يكون البلوغ باستكمال الخامسة عشرة من عمر الصبي أو الصبية، بالسنين القمرية.

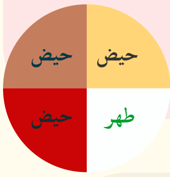
ثالثاً: ألوان دم الحيض:

1) اتفق الفقهاء على أن دم الحيض في أثناء العادة الشهرية يكون إما أسود، أو أحمر، أو أصفر، أو أكدر - متوسط بين السواد والبياض -، وقد تجتمع هذه الألوان في الدورة الشهرية الواحدة، وتنتهي العادة الشهرية برؤية القصة البيضاء - أي أن يصبح اللون النازل بياضًا خالصًا-، وهو ماء أبيض رقيق يأتي في آخر الحيض يدل على الطهر.

2) وكانت النساء يبعثن إلى عائشة رضي الله عنها بالدُّرَجَة (1) فيها الكُرسف (2) فيه الصُّفرة

3) فتقول: ((لا تعجلن حتى تَرَين القَصّة البيضاء)) [الألباني، 198].

4) أما ما ينزل على المرأة بعد الحيض من الصُفرة أو الكُدَرَة لمرض ألم بها، فلا يعد حيضًا، قالت أم عطية رضي الله عنها: ((كنا لا نعدُّ الصُّفرةَ والكُدرَةَ بعد الطهر شيئًا)) [الألباني، 199].



رابعاً: مدة الحيض:

إن مدة الحيض تختلف من امرأة لأخرى قلةً وكثرة، ومرد ذلك عادة النساء.

وأقل الحيض: يوم وليلة.

وأكثره: خمسة عشر يومًا.

وغالبه: سبعة أيام.

وما نقص عن مدة أقل الحيض وما زاد على مدة أكثر الحيض فهو استحاضة.

خامساً: ما يحرم بالحيض:

يحرم على الحائض أمور:

1) الصلاة: قال ﷺ لفاطمة بنت أبي حبيش: ((إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة)) [البخاري، 320].

2) الصوم: قال ﷺ: ((أليس إحداكن إذا حاضت لم تصم، ولم تصلِّ؟ قلن: بلى.)) [البخاري، 304].

3) الطواف بالبيت: قال ﷺ لعائشة رضي الله عنها لما حاضت: ((افعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تطهري)) [البخاري، 305].

4) المكث في المسجد: قال ﷺ: ((لا أُحِلُّ المسجد لجنب، ولا حائض)) [أبو داود، 232].

5) مس المصحف: قال تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة، 79].

---

(1) الدُرَجَة: هي نحو خرقة تمسح المرأة به فرجها لتنظر هل بقي شيء من أثر الدم أم لا.
(2) الكرسف: القطن.
(3) الصُفرة: لون من ألوان الحيض.

سادساً: ما يوجبه الحيض:

1) البلوغ:

تبلغ الأنثى وتصبح أهلاً للتكاليف الشرعية بالحيض، بما في ذلك الستر والحجاب، قال ﷺ: ((لا يقبل اللهُ صلاةَ حائضٍ إلا بخمار)) [الترمذي، 377].

2) الغسل:

يجب على الحائض إذا انقطع عنها الدم وطهرت، أن تغتسل قبل أن تصلي، قال ﷺ: ((إِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ، فَدَعِي الصَّلَاةَ، وإِذَا أَدْبَرَتْ، فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وصَلِّي)) [البخاري، 331].

مسائل:

1) هل تقضي الحائض الصلاة؟

لا تقضي الحائض ما تركت من الصلوات المفروضة أثناء حيضها، قالت عائشة رضي الله عنها: ((كانَ يُصِيبُنَا ذلكَ، فَنُؤْمَرُ بقَضَاءِ الصَّوْمِ، ولَا نُؤْمَرُ بقَضَاءِ الصَّلَاةِ)) [مسلم، 335].

2) هل تقرأ الحائض القرآن؟

أ-الصحيح أنه يجوز للحائض أن تقرأ القرآن الكريم من غير مسّ المصحف، وإذا أرادت مسّه فلا بد أن يكون المسّ بحائل، من قفاز أو قطعة قماش ونحوه.

ب- يمكنها القراءة غيبًا من حفظها، أو من خلال البرامج الإلكترونية والتطبيقات المتوافرة على الهاتف أو جهاز الحاسوب اللوحي.

"اللّهمّ إني أعوذُ بك من علمٍ لا ينفعُ ، وقلبٍ لا يخشعُ ، ودعاءٍ لا يُسمعُ ، ونفسٍ لا تشبعُ"

فائدة إيمانية:

⭐تأمل رحمة الله تعالى بإمائه، رفع عنهنّ الصلاة في وقت الحيض، ولم يطالبهنّ بقضائها بعد ذلك، تخيل لو أمرت المرأة بقضاء الصلاة بعد كل حيضة، وقد تستمر بعض النساء في حيضتها خمسة عشر يومًا، وتطهر خمسة عشر يومًا، الأمر الذي يقتضي أن تصلي كل فرض مرتين لو أمرت بالقضاء، وهذا فيه من المشقة والعسر ما لا يخفى عليكم، فاقتضت رحمته تبارك وتعالى، أن خفّف عنهنّ، فلا قضاء للصلاة.

⭐أخبرنا علم الطب أنّ المرأة في وقت الدورة الشهرية تكون في أضعف أحوالها النفسية والجسدية، وذلك للتغيرات الهرمونية التي تطرأ عليها، وهذا يؤثر على جسدها ونفسيتها فتراها مزاجية، حادة الطبع، سريعة التأثر والبكاء، علاوةً على الضعف الجسدي والآلام التي تصاحبها خلال تلك الفترة، ولعل من حكم تحريم الصلاة والصيام على المرأة أثناء حيضتها ما ذكرنا، فإنه - سبحانه وتعالى- رفع عنها أهم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهو العليم الحكيم جلّ في علاه، ففي كل أمر منه أو نهي مصلحة.

⭐ولذلك أنصح بناتي الحبيبات بالتريث في اتخاذ القرارات المهمة وقت العادة الشهرية، لأنه زمن ضعف المرأة وتقلب مزاجها.
وأنصح أبنائي الشباب بتعهد من حوله من النساء ومراعاة أحوالهنّ والرفق في معاملتهنّ، والعناية بهن، واعلم أن بعض نوبات الغضب تمحى بكلمة طيبة واهتمام صادق.
تأمّل روعة الفقه الإسلامي وجماله في موافقته للفطرة البشرية والطبيعة الإنسانية، حيث منع الزوج أن يطلق زوجته وقت الحيض لحكم عدة، ومنها أنه قد يؤثر ذلك في نفسية الزوجة ويزعزع من استقرار الأسرة المسلمة.

"اللهم إني أعوذ بك
من الهم والحزن،
والعجز والكسل"

سابعاً: أحكام الاستحاضة

1) تعريف الاستحاضة

الاستحاضة:

دم مرض عارض يخرج من عرق من أدنى رحم المرأة في غير وقت الحيض والنفاس، عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة بنت جحش، استحيضت سبع سنين فاستفتت رسول الله ﷺ في ذلك، فقال ﷺ: ((إنّ هذِه ليسَتْ بالحَيْضَةِ، ولَكِنّ هذا عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي وصَلّي)) [مسلم، 334].

الاستحاضة حدث دائم كسلس البول أو رعاف أو جرح لا يندمل، فلا يمنع شيئًا مما يمنعه الحيض والنفاس من صلاة وصوم وطواف وقراءة القرآن، ومسّ المصحف ودخول المسجد وغيرها.

2) أحكام المستحاضة:

أ- يجوز للمرأة أثناء استحاضتها أن تصلي وتصوم، كسائر الطاهرات.

ب- يجوز لها الطواف.

ت- يجوز لها مسّ المصحف.

ث- يجب عليها أن تحتاط بما يمنع خروج الدم أثناء الصلاة أو الطواف.

ج- يجب على المستحاضة أن تتوضأ لكل صلاة بعد أن تغسل فرجها وتضع ما يمنع نزول الدم من الفوط النسائية وغيرها.

ثامناً: النفاس وأحكامه:

1) تعريف النفاس:

هو الدم الخارج من رحم المرأة بعد الولادة مباشرة، أو قبلها بسير.

2) أحكام النفاس:

أ- مدة النفاس أربعون يومًا غالبًا.
ب- يوجب الغسل بعد انقطاعه: إذا انقطع دم النفاس قبل الأربعين أو في الأربعين، فيجب على المرأة أن تغتسل وتصلي.
ت- إذا زاد دم النفاس على الأربعين يومًا فإن صادف الحيض فهو حيض، وإن لم يصادفه فهو استحاضة.
ث- يحرم على النُفَسَاء الصلاة والصيام.
ج- يجب على النُفَسَاء قضاء الصيام دون الصلاة.



"يا حيّ، يا قيّوم،
برحمتك أستغيث،
أصلح لي شأني كلّه،
ولا تكلني إلى نفسي
طرفة عين."



قيّم نفسك

1) اذكر أحكام الحائض؟

2) أذكر أحكام المستحاضة؟

3) ما الفرق بين الحيض والاستحاضة؟

4) ما الأمور التي يحرم على الحائض أو النُّفَسَاء فعلها؟

5) بين حكم قراءة الحائض للقرآن؟



قيّم نفسك

6) أكمل ما يأتي:

أ-أقل سنّ تحيض فيها الأنثى هو.........................

ب-ينقطع الحيض غالبًا في سنّ ....

ت- يحرم على الحائض: .... و.................. و....................

ث-تصبح الأنثى برؤية الحيض...................

ج-يجب على الحائض عند انقطاع الحيض ....

ح-يجوز للمستحاضة أن .... و..................

خ-يجب على المستحاضة أن .... لكل صلاة.

د-يحرم على النُّفَسَاء .... و......................

ذ-تقضي الحائض والنُّفَسَاء .... ولا تقضيان ....

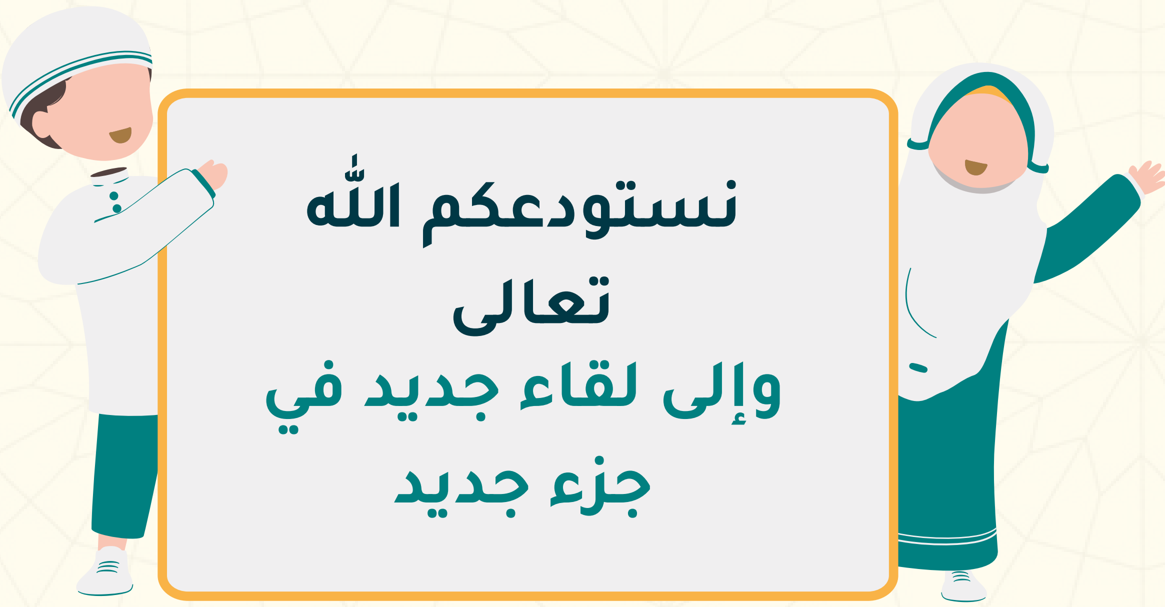




ملاحظاتي:



الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات



للاقتراحات:
sawsansh1988@hotmail.com
noooralhoda2030@gmail.com

الفهرس

المقدمة

مقدمة -4-
منهج الكتاب -5-
أهداف الكتاب -6-
مراجع الكتاب -7-
خارطة الرحلة -9-

الباب التمهيدي

أولاً: مفهوم العبادة -12-
ثانياً: أهمية العبادة في الإسلام -13-
ثالثاً: تعريف العبادة -14-
رابعاً: أنواع العبادة -14-
خامساً: شروط قبول العبادة -16-
سادساً: مفهوم الفقه -17-
سابعاً: مصادر علم الفقه -17-
ثامناً: موضوع علم الفقه -17-
تاسعاً: أنواع الأحكام الفقهية -18-
عاشراً: ارتباط الفقه بأركان العقيدة الإسلامية -19-
الحادي عشر: ميزات وخصائص الفقه الإسلامي -19-
الثاني عشر: الأحكام الشرعيّة -20-
الثالث عشر:مفهوم النية -21-



الباب الأول

أحكام الطهارة

أولاً: تعريف الطهارة -26-
ثانياً: أهمية الطهارة -26-
ثالثاً: أقسام الطهارة -27-
رابعاً: أقسام الطهارة الحسية -27-



2

الباب الثاني

أحكام المياه

أولاً: أقسام المياه -32-
ثانياً: حكم مياه الصرف الصحي -33-
ثالثاً: الماء المختلط بطاهر -33-
رابعاً: قاعدة: اليقين لا يزول بالشك -34-
خامساً: آسار الآدميين وبهيمة الأنعام -35-



3

الباب الثالث

أحكام الآنية

أولاً: تعريف الآنية -38-
ثانياً: حكم استعمال الآنية -38-
ثالثاً: حكم استعمال آنية الذهب والفضة -38-
رابعاً: حكم استعمال الإناء المضبب بالذهب والفضة -39-
خامساً: حكم استعمال آنية الكفّار -39-
سادساً: حكم الميتة -41-



4

الباب الرابع

آداب قضاء الحاجة

أولاً: الاستنجاء والاستجمار -44-
ثانياً: حكم الاستنجاء أو الاستجمار -45-
ثالثاً: حدّ الاستجمار -45-
رابعاً: شروط ما يستجمر به -46-
خامساً: ما يجب فعله عند قضاء الحاجة -46-
سادساً: ما يسن فعله لداخل الخلاء -47-
سابعاً: ما يَحرُمُ فعله عند قضاء الحاجة -47-
ثامناً: ما يكره فعله عند قضاء الحاجة -48-



5

الباب الخامس

السواك وسنن الفطرة

أولاً: تعريف السواك -51-
ثانياً: حكم السواك -51-
ثالثاً: الحالات التي يتأكد فيها السواك -51-
رابعاً: صفة السواك -52-
خامساً: فوائد السواك -52-
سادساً: استخدام الفرشاة والمعاجين الحديثة -52-
سابعاً: سنن الفطرة -53-



الباب السادس

أحكام الوضوء

أولاً: تعريف الوضوء –60–
ثانياً: فضل الوضوء –61–
ثالثاً: شروط صحة الوضوء –62–
رابعاً: متى يجب الوضوء؟ –63–
خامساً: متى يستحب الوضوء؟ –63–
سادساً: فروض الوضوء –64–
سابعاً: سنن الوضوء –67–
ثامناً: صفة الوضوء –69–
تاسعاً: نواقض الوضوء –72–
عاشراً: أحكام السوائل التي تخرج من فرج الإنسان –75–



الباب السابع

أحكام المسح على الخفين والجوربين والجبيرة

أولاً: معنى المسح على الخفين –80–
ثانياً: حكم المسح عليهما –80–
ثالثاً: شروط المسح على الخفين والجوربين –81–
رابعاً: مدة المسح: –82–
خامساً: متى تبدأ مدة المسح؟ –82–
سادساً: كيفية المسح –82–
سابعاً: مبطلات المسح –83–
ثامناً: أحكام المسح على الجبيرة والعصابة –84–
تاسعاً: أحكام المسح على العمائم وخمر النساء –84–



الباب الثامن

أحكام الغسل

أولاً: تعريف الغسل –88–
ثانياً: حكم الغسل –88–
ثالثاً: مشروعية الغسل –88–
رابعاً: موجبات الغسل –89–
خامساً: صفة الغسل –90–
سادساً: الأغسال المستحبة –91–
سابعاً: الأحكام المترتبة على الحدث الأكبر –91–



الباب التاسع

أحكام التيمم

أولاً: تعريف التيمم -95-
ثانياً: حكم التيمم -95-
ثالثاً: دليل التيمم -95-
رابعاً: الأسباب المبيحة للتيمم -96-
خامساً: شروط صحة التيمم -96-
سادساً: فروض التيمم -97-
سابعاً: صفة التيمم -98-
ثامناً: مبطلات التيمم -99-
تاسعاً: حكم العاجز عن استعمال الماء والتيمم -99-



الباب العاشر

النجاسات

أولاً: تعريف النجاسة -102-
ثانياً: أقسام النجاسة -102-
ثالثاً: درجات النجاسة -103-
رابعاً: الأشياء التي قام الدليل على نجاستها -104-
خامساً: طرق تطهير الأشياء المتنجسة -105-
سادساً: خفاء موضوع النجاسة: -106-
سابعاً: ما حكم الطهارة بالبخار -التنظيف الجاف؟ -106-



الباب الحادي عشر

أحكام الدماء الطبيعية

(الحيض-النفاس-الاستحاضة)

أولاً: تعريف الحيض -109-
ثانياً: سن الحيض -109-
ثالثاً: ألوان دم الحيض -110-
رابعاً: مدة الحيض -110-
خامساً: ما يحرم بالحيض -110-
سادساً: ما يوجبه الحيض -111-
سابعاً: أحكام الاستحاضة -113-
ثامناً: النفاس وأحكامه -114-

أقدم لكم في هذا الكتاب باقةٌ منتقاةٌ بعناية
من بساتين الفقه الإسلامي وجنانه الغّناء، جمعت
زهورها من كتاب الطهارة بأبوابه المختلفة، ورتبتها
بشكل ممتع وفريد، وضمنتها أساسيات الطهارة
والوضوء والتيمم وغيرها مما لا يسع المسلم جهله...
في هذا الكتاب: نتعلم معاً أصدقائي بعضاً من
مسائل الفقه الأساسية بأسلوب سهل ميّسر..

freethinking@windowslive.com
freethinkingcenter
freethinking6
free_thinking_center
00966505284259